

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان: علوم اقتصادية تجارية وعلوم التسيير
فرع: العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجباية معمقة



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم المالية والمحاسبة
رقم:

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي
إعداد الطلبة:
بن طويلة لخضر
سعيدان يسمينة
تحت عنوان:

فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة

دراسة حالة مركز ضرائب برج بوعريريج للفترة 2017-2020

لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. عجلان العياشي
مشرفا و مقررا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. ولهي بوعلام
مناقشا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. زواق الحواس

السنة الجامعية : 2022/2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



شكر وتقدير

الحمد لله على نعمه التي لا ينسي ذكرها، ولا يؤدي بشيء من
نتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ الدكتور المشرف
ولهي بوعلام الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه
وإرشاداته حول الموضوع
وأرائه السديدة التي كانت عوناً لنا في إتمام هذا البحث
كما نتوجه بالشكر لكل من مد لنا يد العون من قريب أو بعيد على انجاز
هذا العمل
عسى الله أن يوفقنا لما فيه الخير والصلاح

بن طويلة لخضر



إهداء

أهدي جهود عملي المتواضع الى كل من :
روح والدتي الطاهرة في عليين ،تغمدها الله برحمته و أسكنها فسيح جناته .الى والدي العزيز أطال الله في عمره
وحفظه برعايته ، الى من ساندني زوجتي الكريمة وأولادي فردا فردا ، والكتكوت أحمد ياسين حفظه الله لنا ،
الى اخوتي وأخواتي ،الى كل الأقارب والأصدقاء وخاصة أصدقاء العمل ،ونخص بالذكر الأستاذ سليمان
محمد ،بوعيسي محفوظ ،لخضر م ، منصور وإلى كل الزملاء من قريب أو بعيد ، وإلى كل من ذكرهم القلب
ونسيتهم القلم.

بن طويلة لخضر





إهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى
الحمد لله الذي وفقني لتتميم هذه الخطوة في مسيرتي الدراسية
وهذا بفضل الله وأبي حفظه الله الذي كان له الفضل الكبير
في هذه الخطوة
ولكل العائلة الكريمة التي ساندتني وإلى أخي رحمه الله
وإلى كل من لهم أثر على نجاحي

يسمينة



فهرس المحتويات





فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	شكر
	إهداء
I	فهرس المحتويات
III	قائمة الجداول
IV	قائمة الأشكال
أ - ز	مقدمة
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للرقابة الجبائية	
8	تمهيد:
9	المبحث الأول: ماهية الرقابة الجبائية
9	المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية
10	المطلب الثاني: أهداف ومبادئ الرقابة الجبائية
14	المطلب الثالث: خصائص المراجعة الجبائية
15	المبحث الثاني: أنواع وأشكال الرقابة الجبائية
17	المطلب الأول: الرقابة الداخلية
21	المطلب الثاني: الرقابة المعمقة
37	المبحث الثالث: الإجراءات المتبعة من قبل الإدارة الجبائية أثناء تنفيذ التحقيق المصوب في المحاسبة
37	المطلب الأول: انجاز عمليات التحقيق
39	المطلب الثاني: نتائج عمليات التحقيق
44	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: تقييم تحقيق المصوب في المحاسبة مركز الضرائب برج بوعريج 2017-2020	
47	تمهيد

48	المبحث الأول: تقديم مركز الضرائب برج بوعريريج
48	المطلب الأول: التعريف بمركز بضرائب
48	المطلب الثاني: المصالح المكونة له
52	المبحث الثاني: تطور مردودية تحقيق المصوب بمركز الضرائب برج بوعريريج 2017 2020
54	المطلب الأول: دراسة حالة نشاط ملف مكلف بالضريبة بمركز الضرائب برج بوعريريج
64	المطلب الثاني: تقييم مردودية التحقيق المصوب في المحاسبة مقارنة بأنواع الرقابة للسنوات 2020 2017
72	خلاصة
73	الخاتمة
77	قائمة المصادر والمراجع
80	الملاحق
92	الملخص

قائمة الجداول والأشكال




قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(01)	استخراج النتائج	58
(02)	تحديد الأسس الخاضعة لضريبة على أرباح الشركات	58
(03)	تحديد الأسس الخاضعة للضريبة على رؤوس الأموال	59
(04)	ملخص للمستحقات والعقوبات	59
(05)	تطبيق العقوبات الخاصة بالنقص بالتصريح في الجدول الحسابات	60
(06)	استخراج النتائج	61
(07)	تحديد الأسس الخاضعة لضريبة على أرباح الشركات	62
(08)	تسوية الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة	62
(09)	ملخص الضرائب والرسوم المشتركة	63
(10)	تطور مردودية في تحقيق المصوب في المحاسبة	64
(11)	تطور مردودية في التحقيق المحاسبي	67
(12)	تطور مردودية في التحقيق الوضعية الجبائية الشاملة	69
(13)	لضرائب والرسوم المحصلة خلال التحقيق المحاسبي	71
(14)	الضرائب والرسوم المحصلة خلال التحقيق المصوب	73
(15)	الضرائب والرسوم المحصلة خلال التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة	74

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
15	تحديد النتيجة الجبائية	(01)
16	تحديد أنواع واشكال الرقابة الجبائية في الجزائر	(02)
20	الرقابة على الوثائق	(03)
53	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب	(04)

مقدمة



مقدمة:

إن تطور واتساع عالم المال والأعمال زاد الاهتمام بالمعلومات المحاسبية والحاجة إليها فقد أصبحت مثل السلع الاقتصادية النادرة لكل المتعاقدين الاقتصاديين الذين يتعاملون بها ويسعون جاهدين من أجل الحصول عليها لما لها من دور في عملية اتخاذ القرار ونظرا لعدة أهداف وغايات بين مستخدمي المعلومات المحاسبية خاصة مصلحة الضرائب فإنه من الصعب الحصول على معلومات وتصريحات ذات جودة عالية لأنه قد ينتج عنها تجاوزات قد تكون مفتعلة أو غير مفتعلة ونظرا لخصوصية النظام الجبائي الجزائري الذي يتميز بكونه نظام تصريحي وهذا ما يجعل الرقابة الجبائية أهم الوسائل المستخدمة في كشف هذه التجاوزات في التصريحات الجبائية والتي تتجلى في ظاهرة الغش والتهرب الضريبي حيث تسمح الرقابة الجبائية باكتشاف مختلف الإغفالات والنقائص التي تتضمنها التصريحات المكتتبه والمودعة من طرف مستعملي أو مستخدمي الضريبة (les usagés)، خاصة في ظل تدني الوعي الجبائي الذي يعتبر أهم سبب وراء انخفاض درجة الالتزام الضريبي للمكلفين، وفي إطار التوجيهات الاستراتيجية للرقابة الجبائية التي سطرته الإدارة الجبائية اتخذت مهمة الرقابة بعدا نوعيا قصد الزيادة من فعاليتها والتحسين من قابليتها وهذا انطلاقا من البحث و وصولا إلى عملية التحصيل، تبقى الغاية هي الحصول على النوعية خلال جميع مراحل الرقابة الجبائية وهذا من أجل ضمان تغطية أكثر انسجاما للنسيج الجبائي وكذا القيام بتخفيضات نوعية بالإضافة إلى تحسين العلاقات مع المكلفين بالضريبة ذوي النية الحسنة، وبغية الاستجابة لهذه الغايات الأساسية برزت إجراءات جديدة للرقابة تهدف ليس فقط لتعميم وإنما أيضا للمثالية لذا أضيف للتدابير الكلاسيكية للرقابة المطبقة والموضوعة تحت تصرف أعوان الإدارة الجبائية قصد مراقبة الوضعية الجبائية للمكلفين بشكل جديد من الرقابة يسمى بالتحقيق المصوب في المحاسبة والذي يعد أحد أهم أشكال التحقيق الجبائي وهو موضوع بحثنا من خلال استخدام جملة من المؤشرات المعتمدة من طرف الإدارة الجبائية لتقييم الأداء والفعالية لتحقيق المصوب في المحاسبة من خلال دراستنا التطبيقية بمركز الضرائب برج بوعرييج مقارنة بمختلف أشكال الرقابة الجبائية.

1. إشكالية البحث:

ما مدى فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة بالتطبيق على مركز ضرائب برج بوعرييج ؟

2. الأسئلة الفرعية للبحث:

ويمكن تحليل الإشكالية السابقة إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما المقصود بالتحقيق المصوب في المحاسبة؟
- ✓ ما هي طرق الرقابة الجبائية الأخرى؟
- ✓ كيف تساهم أشكال الرقابة الجبائية ومن ضمنها التحقيق المصوب في المحاسبة في الحفاظ على مصالح الخزينة العمومية؟

3. فرضيات البحث:

من خلال الأسئلة المطروحة نصوغ الفرضيات التالية:

- 1.3. يعد التحقيق المصوب في المحاسبة من بين أساليب الرقابة الفعالة.
- 2.3. يساهم التحقيق المصوب في المحاسبة في تدعيم المراجعة الجبائية في الجزائر.

4. أهمية الدراسة:

يستمد البحث أهميته كون التحقيق المصوب في المحاسبة أحد أهم أشكال الرقابة الجبائية المستحدثة في النظام الجبائي الجزائري، والذي يمكن الإدارة الجبائية من استرجاع حقوق ضريبية هامة تدخل ضمن إرادات الجباية العادية مما يسمح من رفع نسبة مساهمة هذه الأخيرة من تغطية النفقات العمومية.

5. أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة عموماً إلى مجموعة من الأهداف المتمثلة في:

- التعرف على مفاهيم الرقابة الجبائية.
- إبراز أهمية التحقيق المصوب من خلال التأكد من صحة التصريحات الجبائية.
- محاولة إنجاز بحث يكون عبارة عن مادة نظرية وميدانية يساعد الطالب المهتم بهذا الموضوع.

6. أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع أهمها:

- تخصصنا في مجال المحاسبة والجباية من حيث الدراسة بالجامعة أو مزاوله المهام كموظف بإدارة الضرائب.

- تفشي ظاهرة الغش والتهرب الضريبي التي استنزفت إيرادات الخزينة العمومية.
 - لاعتماد الدولة بصفة رئيسية على الجباية العادية لتمويل خزنتها.
7. المنهج والأدوات المستخدمة في الدراسة:

وللإجابة على إشكالية الدراسة واختبار الفرضيات المتبناة، اخترنا المنهج الوصفي الذي يهدف إلى جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة أو موقف معين وتفسير هذه الحقائق وتحليلها للوصول إلى إبداء الاقتراحات بشأن الظاهرة موضوع الدراسة، وحتى تتكامل المنهجية دُعم الموضوع بدراسة تطبيقية بمركز الضرائب برج بوعرييج على مستوى المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية للوقوف على مدى فعالية ومردودية الرقابة ومن ثم تم استخلاص بعض النتائج والتوضيحات التي تخدم أغراض بحثنا هذا.

8. حدود الدراسة:

الحدود المكانية: اقتصر على مركز الضرائب برج بوعرييج.
الحدود الزمانية: تتمثل في زمن اجراء بحثنا وهذا سنة.

9. الدراسات السابقة:

أ- دراسة لواج منير و لواج عبد الرحيم والتي جاءت بعنوان "تقييم فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة في مكافحة التهرب الضريبي دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية جيجل للفترة 2010-2018" وكانت أهم نتائجها في:¹

- ✓ تتميز عمليات التحقيق المصوب في المحاسبة المنجزة في مديرية الضرائب لولاية جيجل بنقص الفعالية في مكافحة التهرب الضريبي؛ نظرا لعدم تطابق نتائج مؤشرات التسيير المحققة مع النسب المراد الوصول لها.
- ✓ شهدت عدد الملفات المبرمجة للتحقيق المصوب في المحاسبة تناقص في السنوات الأخيرة مقارنة بالسنوات الأولى للدارسة، الأمر الذي لا يخدم تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الإدارة المركزية الرامية إلى تحقيق نسب تغطية عالية للنسيج الجبائي

- ✓ تراجع الحصيلة الجبائية لعمليات التحقيق المصوب في المحاسبة المنفذة خلال فترة الدراسة. مما يدل على وجود ضعف في جودة عمليات اختيار الملفات الخاضعة لهذا الشكل الرقابي.
- ✓ محدودية الإمكانيات البشرية والمادية المسخرة من طرف مديريه الضرائب لولاية جيل للإنجاز لعمليات التحقيق المصوب في المحاسبة (عدد المحققين غير كافي أجهزة إعلام محدودة، وسائل النقل غير متوفرة، الحوافز المادية ضعيفة... الخ .
- ب- دراسة كل من رحمانى أحمد وجبورى محمد والتي جاءت بعنوان " التحقيق المصوب في المحاسبة كآلية لتعزيز المراجعة الجبائية في الجزائر " والتقى خلصت إلى أن:
- ✓ التحقيق المصوب في المحاسبة إجراء تستخدمه المصالح الجبائية لمراجعة عدد محدود من الرسوم أو الضرائب و لفترة محدودة مقارنة بالتحقيق المحاسبي الذي يراجع 04 سنوات.
- ✓ يتيح القانون الجبائي للمكلف خصم مبالغ الرسم على القيمة المضافة المدفوع على المشتريات، عند حساب الرسم على القيمة المضافة على الأوعية الضريبية التي يقوم بتحصيلها أو فوترتها.
- ✓ قد يدفع التحقيق المصوب في المحاسبة إلى برمجة المكلف إلى التحقيق المحاسبي في حال وجود إغفالات و تناقضات تستدعي ذلك، لأنه أكثر عمقا و يتيح للمراجع التحقيق في أربع سنوات عوض سنتين على الأكثر، و مراقبة كل الضرائب والرسوم خلال الفترات التي لم يمسه التقادم.
- ✓ في ظل النظام الجبائي الجزائري التصريحي بامتياز، يقدم الكثير من المكلفين إلى إخفاء المعلومات اللازمة لإجراء المراجعة خوفا من استخدامها في إعادة تأسيس الأوعية الضريبية، إلا أن المشرع الذي منح للمكلف حرية التصريح قد منح في الوقت نفسه للإدارة الجبائية مجموعة من الآليات لمراقبتها ومن بينها التحقيق المصوب في المحاسبة.
- ✓ يساهم التحقيق المصوب في المحاسبة في استرجاع حقوق الخزينة العمومية من خلال الكشف عن مواطن الأخطاء في تصريحات المكلفين بالضرائب و الرسوم، و الحد من التجاوزات المرتكبة في صورة تهرب أو غش ضريبي و استخدام طرق تدليسية تنقص من حقوق الخزينة العمومية.
10. هيكل الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول:

حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث

البحث الأول عن الإطار النظري للرقابة الجبائية أما المبحث الثاني فقد تناول أنواع وأشكال الرقابة الجبائية في الجزائر وفي المبحث الثالث تحدثنا عن الإجراءات المتبعة من قبل الإدارة الجبائية أثناء تنفيذ التحقيق المصوب في المحاسبة.

الفصل الثاني:

يرتكز هذا الفصل على الجانب التطبيقي من خلال مبحثين

المبحث الأول التعريف بمركز الضرائب أما المبحث الثاني فعالية وتطور مردودية التحقيق المصوب في المحاسبة مقارنة مع أشكال الرقابة للفترة بين (2017-2020).
بخاتمة نلخص فيها النتائج اختيار الفرضيات وأهم النتائج التي تم التوصل إليها في جميع جوانب البحث مع تقديم توصيات واقتراحات.

11. صعوبات البحث:

- بحث واسع وهذا نظرا للأهمية التي يكتسبها حيث تعتبر الضريبة المورد الرئيسي والوحيد بعد الجباية البترولية لميزانية الدولة .
- دم ثبات القوانين الجبائية من سنة إلى أخرى وفي نفس السنة مما يؤدي إلى عدم التحكم والتماشي مع كل المتغيرات.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للرقابة الجبائية

تمهيد:

يُعد النظام الضريبي الجزائري نظام ذو طابع تصريحي، حيث منح المشرع الجزائري المكلف بالضريبة الحرية في التصريح بمداخيله، وذلك بتقديم التصريحات الضريبية المكتتبه بخصوص تأسيس الوعاء الضريبي وفق طبيعة نشاطه ومداخيله الحقيقية.

وفي المقابل تم استحداث مجموعة من الإجراءات الرقابية قصد التأكد من صحة التصريحات المكتتبه، ومنه تعد الرقابة الجبائية الوسيلة الفعالة التي تضمن مصلحة الخزينة العمومية من جهة ومن جهة أخرى تعمل على ردع المكلفين وتحسيسهم بأن إدارة الضرائب ذات حضور دائم وهذا ما ينعكس على تصريحاتهم وسلوكياتهم اتجاه الالتزام الضريبي.

وبغرض التعرف أكثر على أشكال الرقابة الجبائية بصفة عامة والتحقق المصوب في المحاسبة بصفة خاصة، قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي:

- المبحث الأول: ماهية الرقابة الجبائية.
- المبحث الثاني: أنواع وأشكال الرقابة الجبائية.
- المبحث الثالث: الإجراءات المتبعة من قبل الإدارة الجبائية أثناء تنفيذ التحقيق المصوب في المحاسبة.

المبحث الأول: ماهية الرقابة الجبائية:

تعد الرقابة الجبائية أحد أهم الإجراءات التي تسعى من خلالها الإدارة الضريبية إلى التحقق من صحة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة وذلك من خلال اتباع مجموعة من الإجراءات القانونية.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية.

قدم الباحثين والمختصين في مجال الجباية عدة مقاربات للرقابة الجبائية وفي هذا المطلب سنسلط الضوء على تعاريف من مقاربات مختلفة لنصل إلى تعريف شامل للمفهوم الرقابة الجبائية.

أولاً- التعريف الأول:

تعرف الرقابة الجبائية على أنها عبارة عن "مجموعة العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قصد التحقق من مصداقية التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين لغرض اكتشاف العمليات التدلّيسية التي ترمي إلى التملص والتهرب من دفع الضريبة وتقويمها"¹.

ثانياً- التعريف الثاني:

الرقابة الجبائية هي مفهوم قانوني ويمكن تعريفها على أنها السلطة المخولة للإدارة الجبائية بمراقبة التصريحات والوثائق المستعملة لتحديد كل ضريبة أو رسم أو إتاوة حيث أن الميزة التي يتميز بها النظام الجبائي الجزائري وهو النظام التصريحي والذي تجعل المكلف يحدد لنفسه أسس الإخضاع الجبائي ويصرح بالمعلومات اللازمة التي تحدد الأوعية الضريبية للإدارة وهو الأمر الذي يمكن للإدارة الجبائية التحقق منه لاحقاً ضمن الآجال القانونية المحددة.

¹ - منور أورسيرير، محمد حمود، "محاضرات في جباية المؤسسات"، الطبعة 1، مكتبة الشركة الجزائرية بودأود، الجزائر، 2009، ص 201.

ثالثا - التعريف الثالث:

عرفتها المديرية العامة للضرائب من خلال رسائل المديرية العامة للضرائب كما يلي "الوسيلة الضرورية لضمان المساواة بين الأفراد في دفع الضريبة وتشكل شرطا من الشروط الأساسية والفعالة لتحقيق منافسة شريفة وعادلة بين المؤسسات"¹.

رابعا - التعريف الرابع:

حيث عرفها المشرع الجزائري من خلال نص المادة 18 من قانون الإجراءات الجبائية "تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة، كما يمكنها أن تُمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة التاجر والتي تدفع أجور أو أتعاب أو مرتبات مهما كانت طبيعتها"².

يمكن الاستخلاص من التعاريف السابقة على أن الرقابة الجبائية هي عبارة عن فحص شامل للتصريحات الجبائية والوثائق والمستندات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين ولذلك تهدف للتأكد من صحة وصدق المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية مما يتلاءم مع القانون الجبائي الساري المفعول.

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ الرقابة الجبائية:

أولا- أهداف الرقابة الجبائية:

للإدارة صلاحيات القيام بالرقابة الجبائية لما سمح لها القانون من صلاحيات في التقيد بالتشريع الجبائي خلال إجراء مراقبة من أجل استدراك الحقوق المغفلة وتحصيلها وذلك لتحقيق أهداف نذكر منها:

1-الهدف القانوني للرقابة الجبائية:

ويتمثل في التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف التصريحات للمكلفين مع القوانين المتحكمة في ذلك حسب ما نصت عليه المادة 18 و19 من القانون الإجراءات الجبائية.

¹ - الياس قلاب نبيح مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية مذكرة مقدمة لجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيذر، بسكرة، الجزائر، 2011، ص19.

² - المادة 18 من القانون ا ج م ع ص و م، 2020، ص 09.

2- الهدف الإداري للرقابة الجبائية:

حيث تؤدي الرقابة الجبائية دورا هاما للإدارة الضريبية من خلال الخدمات والمعلومات التي تقدمها والتي تساهم بشكل كبير في زيادة الفعالية والأداء وهذا يتجلى في توسيع الوعاء الجبائي من خلال البحث عن المعلومات واستغلالها ويمكن تحديدها في النقاط التالية:

- تساعد الرقابة الجبائية إلى التنبيه بوجود عوائق في التشريعات المعمول بها مما يساعد الإدارة الجبائية إلى اتخاذ القرارات التصحيحية وهذا ما يتجلى في القوانين المالية سواء السنوية أو التكميلية؛

- تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء تساعد الإدارة الجبائية في معرفة الإلمام بأسبابها وتقييم اثارها وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة هذه العراقيل؛

- تساهم عملية الرقابة الجبائية في إعداد الإحصائيات مثل نسب التهرب الضريبي.

- ضمان تماسك واستمرارية النظام التصريحي.¹

3- الهدف الاقتصادي للرقابة الجبائية:

يتمثل في المحافظة على الأموال العمومية (les intérêts du trésor) من التهرب الضريبي وضمان أكبر حصيلة ضريبية، والذي من شأنه أن يزيد في الإنفاق العام وإنعاش الاقتصاد الوطني باعتبار الضريبة أهم مورد لميزانية الدولة.

4- الهدف الاجتماعي للرقابة الجبائية:

وهذا يتجلى من خلال:²

- تحقيق مبدأ العدالة والمساواة الجبائية بين المكلفين في تحمل العبئ الضريبي وهو ما يؤدي إلى زيادة الثقة بين المكلفين والإدارة الجبائية والتخفيف من حدة التهرب الضريبي؛

¹ - المادة 18، 19، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية، ص ص 9-10.

² بشرى عبد الغاني: فعالية الرقابة الجبائية وآثارها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر 1999-2009، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2011، ص.90.

- تطبيق إجراءات صارمة وردعية من خلال فرض الغرامات والعقوبات نتيجة التقصير بالواجبات الجبائية.

ثانيا - مبادئ الرقابة الجبائية:

إن أساليب الرقابة الجبائية مهما كانت تتميز بالصرامة من جهة والردع من جهة أخرى تبقى في أمس الحاجة إلى إرساء أطر ومبادئ أساسية التي من خلالها تكون الضوابط الجبائية ذات فعالية في الميدان وذلك من خلال العمل على تغيير الجبائية ونوعية المكلفين بالشكل الذي يغير ذهنياتهم ويمكن تصنيف مبادئ الرقابة الجبائية إلى ما يلي:

- إقامة نظام ضريبي محكم يعتبر النظام الضريبي من بين المقومات الأساسية للرقابة الجبائية حيث تنعكس نوعية السلطة التشريعية في المجتمع على التشريعات التي يستفيد منها بصفة عامة ومن بينها التشريع الجبائي فبقدر ما يتوفر لديها من خبرات وكفاءات بقدر ما يستطيع الأعوان الجبائيين التحكم والتميز في أداء واجباتهم بكل أريحية واحترافية كما أن التهرب الضريبي يعود إلى عدم إحكام القوانين والتشريعات من حيث انعقد النظام الضريبي وعدم استقراره والتغيرات الموجودة به ولذا تطلب تحسين فعالية النظام الجبائي من خلال ما يلي:

- تبسيط وتحسين التشريع الضريبي يتحقق ذلك من خلال تبسيط صياغة التشريع الجبائي حتى يتسنى للمكلفين فعله اذ يجب ان تكون القوانين والنصوص التشريعية واضحة وسهلة الأسلوب إضافة إلى ادراج مذكرات توضيحية للقوانين الضريبية بلغة سليمة وسهلة خالية من الترجمة من اللغة الفرنسية إلى العربية وتكون سهلة في متناول عامة المكلفين بالضريبة للتقليل من إحساسهم بتعقد التشريع وإقناعهم به مما يؤدي بهم إلى الالتزام بواجباتهم الضريبية وعدم التهرب منها.

- تحقيق العدالة الضريبية تعتبر العدالة الضريبية من المبادئ الأساسية للضريبة والنظام الضريبي وتتحدد من خلال التوزيع الأمثل للعبئ الضريبي وإعادة التوزيع العادل للمداخل والثروات على أفراد المجتمع ولذلك يصعب قياسها ويبقى تقديرها مرتبط بمدى تقبل واقتناع أفراد المجتمع بعدالة النظام الجبائي المطبق عليه وتسعى الدولة إلى تحقيق العدالة الضريبية من خلال الرقابة الجبائية حيث يتضمن المفهوم المعاصر للعدالة الضريبية نوعين:

- العدالة الأفقية: ويقصد بها أن يتم معاملة المكلفين المتساويين في الدخل والحالة الاجتماعية والاقتصادية معاملة ضريبية متساوية.
 - العدالة العمودية: تقتضي اختلاف المعاملة الضريبية للمكلفين الذين يحتلون مراكز مالية واجتماعية مختلفة.
 - وبشكل عام يمكن القول أن تطبيق الرقابة الجبائية يتطلب وجود نظام ضريبي عادل يجعل لكل فرد يساهم في النفقات العامة حسب قدرته التكليفية كما يقوم بتصحيح اللامساواة الناتجة عن التوزيع الأولي للدخول إضافة إلى شمولية الرقابة استجابة لكافة المكلفين.
- ثالثا- ترقية وتطوير الرقابة الجبائية:

أن التشريعات والإجراءات المتبعة لتحصيل الموارد العامة للتحقق لها الفعالية الحقيقية ان لم تكن الكفاءات والفعالية والتنظيم الجبائية و مشكلة الغش والتهرب الضريبي إلى عدم فعالية النظام الجبائي والتي تستلزم وجود هيكل إداري منظم وعصري بعيد كل البعد عن ملامح التخلف والإهمال ومن ثم لما بد من القيام بالإصلاحات والتعديلات وترقية الجهاز الإداري ولكي يتحقق ذلك على أحسن وجه وجب الإدارة بكل الوسائل المالية والبشرية.

المطلب الثالث: خصائص المراجعة الجبائية

إن أهم ما تتميز به المراجعة من خصائص يمكن اختصاره في الآتي:

- ان المراجعة المحاسبية هي أصل المراجعة الجبائية حيث أن المراجعة المحاسبية لا يمكن لها أن تهمل المسائل الجبائية.
- مهمة المراجعة الجبائية مستقلة ومجهزة بأهداف خاصة تستجيب للتطلعات التي يريدها المسير في الميدان الجبائي وتأتي هذه المهمة من كون الجبائية عبارة عن نظام يوجد في مفترق عدة أنظمة منها ما يتعلق بالمحاسبة ومنها ما يتعلق بالقانون.


ومنها نشأت العلاقة بين المحاسبة والجبائية حيث أن استغلال التشريع الجبائي يعطي مصداقية أكبر للتقييدات المحاسبية باعتبار أن الربح المحاسبي ما هو إلا أساس الربح

الجبائي، ولذلك يجب على المؤسسة أن تتجنب حالات رفض المحاسبة من طرف المراجع الجبائي والتي تتمثل فيما يلي: ¹

- عندما يكون مسك الدفاتر المحاسبية غير مطابق لأحكام المادة 9-10-11 من القانون التجاري ولشروط وكيفيات تطبيق النظام المحاسبي المالي؛
- عندما تتضمن المحاسبة أخطاء أو إغفالات أو معلومات غير صحيحة خطيرة ومتكررة في عمليات المحاسبة،
- عندما لا تحتوي المحاسبة على أية قيمة مقنعة بسبب انعدام الوثائق الثبوتية أو التبريرات،
- ولناخذ على سبيل المثال تحديد النتيجة الجبائية انطلاقاً من النتيجة المحاسبية،

¹ - ولهي بوعلام، محاضرات في الجبائية المعمقة، دار المتنبى للنشر والتوزيع، المسيلة، 2022، ص.2010.

الشكل رقم (01): تحديد النتيجة الجبائية انطلاقا من النتيجة المحاسبية:




المصدر: المادة 9-10-11، القانون الجبائي، قانون المالية، المديرية العامة للضرائب، 2022.

المبحث الثاني: أنواع وأشكال الرقابة الجبائية في الجزائر:

تأخذ الرقابة الجبائية أشكالاً مختلفة وذلك حسب الغاية منها فيمكن أن تباشر بصفة عامة وتعتبر فحص تمهيدي (تتناول الملف الجبائي والوقوف على الوضعية الجبائية للمكلف) وقد تكون رقابة عامة أو معمقة أو مشتركة أو رقابة الفنيوية ومن خلال هذا المبحث سنتطرق لأشكال الرقابة الجبائية:

الشكل رقم (02): اشكال الرقابة الجبائية في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبان

المطلب الأول: الرقابة العامة (الداخلية):

تتم على مستوى متفشيات الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب وكذا مراكز الضرائب ويمكن التمييز بين نوعيين من الرقابة العامة وهي:

أولاً- الرقابة الشكلية:

وهي عبارة عن فحص تمهيدي داخلي أي داخل مفتشيات الضرائب ومراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب وكل حسب اختصاصه، فهي تعطي جميع التداخلات التي تهدف إلى تصحيح الأخطاء المادية الملاحظة عادة في التصريحات المقدمة ومثال عن ذلك التصريح بوثيقة G50 كأخطاء في تطبيق المعدلات أو الحقوق المحسوبة مسبقاً والمسددة في نفس الوثيقة، وكذا التحقق من هوية المكلفين كما تعتبر أول عملية رقابية تخضع لها التصريحات الجبائية والمعتمدة على القراءة السطحية وتحديد بالخصوص في التحقيق على المستوى الشكلي للمعلومات التي يجب أن يتضمنها التصريح مثل الهوية الجبائية، إمضاء وختم المكلف وتصحيح الأخطاء الحسابية التي تأكد من ترحيل المجاميع والأرصدة وعليه أن هذا النوع من الرقابة الجبائية يعتبر أساسي يهدف إلى ضمان صحة ومصداقية التصريحات المقدمة دون التعمق في محتواها.

أما في حالة نقص المعلومات المقدمة من طرف المكلفين أو ظهور معطيات تثير الشك في مصداقية التصريحات المقدمة من طرف المكلفين أو ظهور معطيات تثير الشك في مصداقية التصريحات التي يقوم المفتش بطلب المزيد من المعلومات والتوضيحات وذلك بالاتصال المباشر مع المكلف تمهيدا للرقابة الجبائية الموالية في أجل لا يتعدى 30 يوم لتقديم الرد.

ثانياً- الرقابة على الوثائق:

يتم هذا النوع بمراقبة التصريحات السنوية على الخصوص بأكثر دقة حيث يقوم العون المكلف الذي يراقب هذه التصريحات ومقارنتها مع المعلومات المتوفرة لدى مفتشية الضرائب أو مركز الضرائب أ مركز الجوارى للضرائب حيث أن هذا النوع من الرقابة نصت عليه المادة 18 19 من قانون الإجراءات الجبائية.

تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة التاجر والتي تدفع أجورا أو أتعابا أو مرتبات مهما كانت طبيعتها.¹ يتعين على المؤسسات والهيئات المهنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناء على طلبها الدفاتر والوثائق المحاسبية أي تتوفر عليها حسب نص المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية من خلاله "يراقب المفتش التصريحات وتطلب التوضيحات والتبريرات كتابيا كما يمكن للمفتش أن يطلب دراسة الوثائق المحاسبية المتعلقة بالبيانات والعمليات والمعطيات موضوع الرقابة".²

كما يستمتع للمعنيين إذا تبين ان استدعائهم لهذا الغرض ضروري أولاً يطلب هؤلاء تقديم توضيحات شفهية عندما يفرض المكلف بالضريبة الجبائية على طلب شفوي أو لما يكون الجواب الذي تم تقديمه لهذا الطلب عبارة عن رفض للإجابة على كل أو جزء من النقاط المطلوب توضيحها يتعين ان يعيد طلبه كتابيا.

• يجب أن تبين الطلبات الكتابية بشكل صريح النقاط التي يراها المفتش ضرورية للحصول على التوضيحات أو التبريرات وتكليف المكلف بالضريبة لتقديم اجابة في مدة تقل عن 30 يوما.

• يمكن للمفتش أن يصحح التصريحات لكن عليه قبل ذلك تحت طائلة بطلان إجراءات الإخضاع الضريبي.

• ان يرسل إلى المكلف بالضريبة التصحيح المقرر القيام به على ان يبين له بكل وضوح بالنسبة لكل إعادة تقويم الأسباب التي دعت إلى ذلك ومواد قانون الضرائب المطابقة لذلك وكذا أسس الإخضاع الضريبي وحساب الضريبة المترتبة؛

• ان يبلغ المكلف بالضريبة بإمكانية الاستعانة بخدمات مستشار من اختياره؛


• أن يدعو المكلف المعنيين إلى الإعلان عن موافقة أو تقديم ملاحظة في اجل 30 يوما ويعد عدم الرد في هذا الأجل بمثابة قبول ضمنى؛

1 - المادة 18 19 من القانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.09.

2 - المادة 18 19 من القانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.09.

- يرسل الإشعار بإعادة التقويم للمكلف في رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام؛
 - يحدد المفتش بعد انقضاء أجل الرد أساس الإخضاع الضريبي الذي يتم تبليغه أيضا للمكلف بالضريبة مع مراعاة حق المعني في الاعتراض بعد إعداد جدول التسوية؛
 - يمكن أن تكون تصريحات الخاضعين للضريبة غير المدعمة بالمعلومات والوثائق المنصوص عليها في المادة 152 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة محل تصحيح تلقائي غير أنه إذا قدم المكلف بالضريبة بناء على طلب من المفتش محاسبة قانونية من حيث الشكل كفيلة بتبرير النتيجة المصرح بها فإنه لا يمكن تصحيحها.¹
- والشكل التالي يوضح لنا الرقابة على الوثائق:

الشكل رقم (03): الرقابة على الوثائق:



المصدر: من إعداد الطالبان باعتماد على الوثائق الداخلية لمركز الضرائب لولاية برج بوعريج

¹ - المادة 152 من القانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2022، ص.08.

المطلب الثاني: الرقابة المعمقة (خارجية):

وهو الشكل الثاني من أشكال الرقابة الجبائية فهي امتداد للرقابة الداخلية وتكون هذه الرقابة في عين المكان ماعدا في حالة طلب معاكس من الطرف المكلف بالضريبة يوجه كتابيا وتقبله المصلحة أو في حالة قوة قاهرة يتم إقرارها قانونا من طرف المصلحة وتتجلى هاته الرقابة.

أولا- التحقيق في المحاسبة:

1- تعريف التحقيق في المحاسبة:

يعتبر التحقيق في المحاسبة من بين أشكال الرقابة الجبائية الأكثر عمقا وشمولية حيث يمنح القانون الجبائي لأعوان الإدارة الجبائية سلطة إجراءات تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة، وإجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس الوعاء الضريبي لسنوات غير متقدمة لمجمل الضرائب التي يخضع لها المكلف حيث عرفها (تيري لامبير) بأنه مجموع العمليات التي لها غرض الفحص في عين المكان لمحاسبة مؤسسة ما ومقارنة النتائج من المعطيات المادية ومراقبة مدى دقة وسلامة التصريحات المكتتبه ووضع التعديلات عليها إذا اقتضى الأمر وحسب نص المادة 20 من القانون الإجراءات الجبائية (ان التحقيق في المحاسبة هو عبارة عن مجموعة العمليات الرامية إلى مراقبة التصريحات الجبائية المتعلقة بسنوات مالية مقفلة).¹

حيث يشتمل نطاق التحقيق المحاسبي المكلفين الخاضعين للنظام الحقيق و الملزمين بمسك الدفاتر والوثائق المحاسبية الذي اكد على إلزامية مسكها النظام المالي SCF والقانون التجاري حيث تمارس الإدارة الجبائية حق الرقابة مهما كان السند المستعمل في فحص المعلومات إذا كانت المحاسبة ممسوكة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي يمكن إن تشمل الرقابة مجمل المعلومات والمعطيات والمعالجات التي تساهم بصفة مباشرة أو غير مباشرة في تكوين النتائج المحاسبية أو الجبائية.

¹ - المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.19.

يلزم المكلفين بالضريبة المحقق في محاسبتهم عند مسكهم لمحاسبة تحت تصرف أنظمة الإعلام الآلي بوضع بطاقة الكتابات المحاسبية تحت تصرف المحققين بناء على طلب خطي يقدمه المحققون.¹

2- خصائص التحقيق المحاسبي:

تتجلى خصائصه من خلال ما يلي:²

- يتم برمجته وفق معايير محددة ويكون غير فجائي بالنسبة للمكلف بالضريبة نظرا لإلزامية إعلامه بخضوعه للتحقيق المحاسبي قبل مباشرة تنفيذه من طرف المحققين حسب نص المادة 20_04 لا يمكن الشروع في إجراء أي تحقيق في المحاسبة دون إعلام المكلف بالضريبة بذلك مسبقا عن طريق ارسال أو تسليم اشعار بالتحقيق مقابل اشعار بالوصول مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في المحاسبة على ان يستفيد من اجل للتحضير مدته 10 أيام ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار؛
- يجب ان يتم التحقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية بعين المكان ماعدا في حالة طلب معاكس من طرف المكلف بالضريبة يوجهه كتابيا وتقبله المصلحة أو في حالة قوة قاهرة يتم إقرارها قانونا من طرف المصلحة؛
- يهدف بصورة أساسية إلى فحص الدفاتر المحاسبية للمكلفين بالضريبة ويمتاز بالدقة والعمق حيث يشمل كل أنواع الضرائب التي يخضع لها المكلف للسنوات الأربعة الأخيرة للنشاط؛
- لا يمكن إجراء التحقيقات في المحاسبة إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية الذين لهم رتبة مفتش على الأقل.

3- مدة تنفيذ التحقيق المحاسبي:

اعتمد المشرع الجبائي في تحديده لمدة التحقيق المحاسبي على رقم الاعمال السنوي للمكلف بالضريبة من جهة ومن جهة أخرى حسب طبيعة نشاطه وحسب نص المادة 20_05 من قانون الإجراءات الجبائية.

¹ - المادة 20 سطر 3 من قانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.20.

² المادة 20 سطر 4 من قانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.20.

لا يمكن بطلان الإجراءات ان تستغرق مدة التحقيق في عين المكان فيما يخص الدفاتر والوثائق المحاسبية أكثر من 03 أشهر فيما يخص:¹

- مؤسسات تأدية الخدمات إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 1.000.000 دينار جزائري بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.
- كل المؤسسات الأخرى إذا كان رقم أعمالها السنوية لا يتجاوز 2.000.000 دينار جزائري بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.
- يمدد هذا الأجل إلى 06 أشهر بالنسبة للمؤسسات المذكورة أعلاه إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يفوت على التوالي 5.000.000 و 10.000.00 دينار جزائري بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.
- يجب إن لا تتجاوز مدة التحقيق بعين المكان في جميع الحالات الأخرى 09 أشهر.
- كما يمدد إلى سنة عندما توجه الإدارة الجبائية طلب معلومات للإدارات الجبائية الأخرى في إطار التعاون الإداري وتبادل المعلومات.

حيث أنه لا تطبق مدد المراقبة في عين المكان في حالة استعمال مناورات تدليسية مثبتة قانونا أو إذا قدم المكلف معلومات غير كاملة أو غير صحيحة أثناء التحقيق أو إذا لم يرد في الآجال على طلبات التوضيح أو التبدير المنصوص عليها في المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية.²

وتجدر الإشارة أن الإدارة الجبائية غير ملزمة باحترام الآجال السابقة الذكر في حال تحصل أعوانها على أدلة كافية تثبت ان المكلف استعمل طرق تدليسية أو قدم معلومات خاطئة خلال فترة التحقيق.

¹ - المادة 5،20، من قانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.20.

² - المادة 5،20، من قانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.20.

4- مراحل سير التحقيق المحاسبي:

تمر عملية التحقيق الجبائي في المحاسبة بثلاثة مراحل أساسية بدءا بالمرحلة التمهيديّة والتي تسبق بداية أعمال فحص المستندات والوثائق في تصريحات المكلفين ومقارنتها بالمعلومات المجمعة من مصادر خارجية ووصولاً إلى المرحلة النهائية والمتمثلة في تبليغ نتائج التصحيح من عدمه.

أ- المرحلة التمهيديّة لإجراء التحقيق الجبائي:

إن برمجة المكلفين الذين سيخضعون للتحقيق الجبائي يخضع إلى قواعد إجرائية وإلى معايير انتقاء محددة من قبل المديرية العامة للضرائب وهذا طبقاً للمعايير التالية:

- أهمية رقم الأعمال المصرح به؛

- تكرار العجز؛

- ضعف الهامش المصرح به مقارنة مع رقم الأعمال المحقق؛

- عدم خضوع المكلف للتحقيق منذ مدة طويلة.

تعتبر هذه المرحلة ذات أهمية كبيرة لأن فعالية عمليات التحقيق ترتبط ببرمجة المكلفين التي تتضمن ملفاتهم إغفالات هامة يتم الكشف عنها في مرحلة التحقيق ومن ثم استرجاع الحقوق المتملص من دفعها وتمر عليه اعتماد برنامج التحقيق بمجموعة من الخطوات حيث تشرف في البداية المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بالتنسيق مع المصالح المكلفة بتسيير الملف الجبائي على إعداد قائمة للملفات المقترحة إدراجها في برنامج التحقيق والتي تقدم إلى المدير الولائي للضرائب والذي يتم تحديد القائمة النهائية للملفات المقترحة للتحقيق اخذ بعين الاعتبار معايير الانتقاء وتوجيهات المصالح المركزية والإمكانيات البشرية المتوفرة (عدد المحققين) ثم يتم إرسال القائمة الأولية إلى المديرية الجهوية للضرائب هذه وبعد فحص وتحليل مختلف اقتراحات التسجيل في برنامج التحقيق الجبائي لتحويلها إلى الإدارة المركزية وبالضبط إلى مديرية الأبحاث والمراجعات التي تتولى فيها المديرية الفرعية للبرمجة بتحديد البرنامج النهائي السنوي الذي سينفذ من قبل المصالح المكلفة بالتحقيق وكما يمكن للإدارة المركزية ان تطلب في أي لحظة تسجيل مكلف ما في برنامج التحقيق الجبائي خارج البرنامج المحدد ودون المرور على الإجراءات السابقة الذكر بناء على معطيات خاصة في حوزتها.

ب- فحص المحاسبة من حيث الشكل والمضمون:

بعد أخذ الملف الجبائي من المصلحة المكلفة بتسييره سواء كان من المصلحة الرئيسية للتسيير إلى المصلحة الرئيسية للرقابة بمركز الضرائب أو مفتشيات الضرائب إلى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية حيث يقوم المحقق بإبلاغ المكلف بخضوعه للتحقيق المحاسبي ويمنحه أجل 10 أيام لتحضير نفسه ووثائقه المحاسبية.

لا يمكن الشروع في إجراء أي تحقيق في المحاسبة دون إعلام المكلف بالضريبة بذلك مسبقا عن طريق إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مقابل إشعار بالوصول مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في محاسبته على ان يستفيد من اجل أدنى للتحضير مدته 10 أيام ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار، يجب أن يبين الإشعار بالتحقيق ألقاب وأسماء ورتب المحققين وكذا تاريخ وساعة أول تدخل والفترة التي يتم التحقيق فيها والحقوق والضرائب والرسوم والأتاوى المعنية وكذا الوثائق الواجب الاطلاع عليها، وأن يشير صراحة تحت طائلة بطلان الإجراء أن المكلف بالضريبة يستطيع ان يستعين بمستشار من اختياره أثناء إجراء عملية الرقابة.¹

في حالة استبدال المحققين يجب إعلام المكلف بالضريبة بذلك في حالة حدوث مراقبة مفاجئة ترمي إلى المعاينة المادية للعناصر الطبيعية للاستغلال أو التأكد من وجود الوثائق المحاسبية وحالتها يسلم الإشعار بالتحقيق في المحاسبة عند بداية عمليات المراقبة، وطبقا للمادة 20 الفقرة 4 من ق ا ج 2022 وبعد انتهاء فترة التحضير يباشر المحقق عمليات التدقيق والفحص بالتأكد من:²

- الجانب الشكلي للدفاتر والوثائق المحاسبية:

حتى تكون المحاسبة مقبولة شكلا يجب أن تكون منتظمة وتتوفر على الخصائص التالية: مطابقة للتنظيم الساري المعمول به وفق للنظام المحاسبي المالي SCF والقانون التجاري (أي مسك كل الدفاتر المحاسبية) ومبنية على الوثائق الثبوتية (الفواتير وصولات المخزونات)

¹ المادة 20، الفقرة 4، من القانون الإجراءات الجبائية 2022.

² - المادة 20، الفقرة 4، من القانون الإجراءات الجبائية 2022.

- مضمون الدفاتر المحاسبية:

وهدفه التأكد من صحة المعلومات والتصريحات المقدمة من طرف المكلف بالضريبة سواء كانت تصريحات سنوية (الميزانية الجبائية) أو التصريحات شهرية (G50) وهذا من خلال التدقيق في مختلف تقييدات العمليات المحاسبية في مختلف قيم عناصر ميزانية المكلف المصرح بها من أصول وخصوم مروراً بحسابات التكاليف و الإيرادات المصرح بها في جدول حسابات النتائج حيث تعتبر عملية التحقيق في حسابات الأعباء والإيرادات ذات أهمية كبيرة على اعتبار أن الطريقة المنتهجة في التهرب الضريبي تعتمد في إخفاء جزء أو كل من الإيرادات الخاضعة أو القيام بتضخيم الأعباء بغرض التخفيض من قيمة الربح الخاضع للضريبة، وتشكيل الحسم (précompte) بالنسبة للرسم على القيمة المضافة يحسم أو يطلب استرداده، فعمل المحقق هنا التأكد من الأعباء المخصومة كالتسقيفات حسب نص المادة 169 من ق م و رم وكذا التأكد من أن الفواتير هذه الأعباء صحيحة غير مدرجة في البطاقة الوطنية للمتهربين (FNF).

5-تبليغ نتائج التحقيق:

بعد انتهاء المحقق من التحقيق المحاسبي يتوصل هذا الأخير إلى النتيجة إما صحة وصدق التصريحات المقدمة أو العكس وفي كلتا الحالتين يتوجب على المحقق الجبائي القيام بالتبليغ بالنتائج المتوصل إليها، المكلف بالضريبة حيث يرسل الإشعار بإعادة التقييم للمكلف بالضريبة برسالة موصى عليها مع اشعار بالاستلام أو يسلم له مع إشعار بالاستلام يجب أن يكون الإشعار بإعادة التقييم مفصلاً بقدر كاف كما يمكن إعادة ذكر أحكام المواد التي يؤسس عليها إعادة التقييم بطريقة تسمح للمكلف بالضريبة من إعادة تشكيل أسس فرض الضريبة وتقديم ملاحظته أو إعلان قبوله لها وللمكلف اجل (40) يوم ليرسل ملاحظته أو قبوله ويعد عدم الرد في هذه الآجال بمثابة قبول ضمنى.

وقبل انقضاء اجل الرد يجب على العون المحقق ان يعطي كل التفسيرات الشفوية المفيدة للمكلف بالضريبة حول مضمون التبليغ إذا طلب هذا الأخير ذلك، كما يمكنه بعد الرد الاستماع إلى المكلف بالضريبة إذا تبين ان سماعه مجد أو إذا طلب هذا الأخير إعطاء تفسيرات تكميلية.

يجب أن يبلغ المكلف بالضريبة الذي حقق معه في إطار الأشعار بالتقويم أن لديه إمكانية طلب في رده التحكيم للأسئلة المتعلقة بالقانون أو الوقائع حسب الحالة من مدير كبريات المؤسسات أو من مدير الضرائب بالولاية أو من رئيس مركز الضرائب أو من رئيس المصلحة الجهوية للأبحاث والمراجعات.

يسلم الاستدعاء الكتابي الذي ينبغي ان يوضح تاريخ وساعة الاجتماع المتعلق بالتحكيم للمكلف بالضريبة المحقق معه يدا بيد أو عن طريق رسالة مضمونة مع إشعار بالاستلام.¹

وفي اختتام الاجتماع المتعلق بالتحكيم يعلم المكلف بنتائج الاجتماع حيث يحزر محضر يستدعي المكلف التوقيع عليه وفي حالة الرفض يؤشر ذلك في المحضر وتسلم نسخة للمعني.

عند رفض العون المحقق لملاحظات المكلف يتم إعلامه من خلال مراسلة تكون أيضا مفصلة وإذا أظهرت هذه الأخيرة سببا لإعادة التقويم أو ظهور عناصر جديدة لم يسبق استغلالها في الإشعار الأولي يمنح اجل إضافي (40) يوما لإبداء ملاحظاته.

أما في حالة القبول تصبح أسس نهائية ولا يمكن للإدارة التراجع عنها إلا إذا قام المكلف وثبت قيامه بأعمال تدليسيه أو خاطئة.

يثبت عدم تقديم المحاسبة بمحضر يدعى المكلف بالضريبة للتوقيع عليه حضوريا كما يكون موضوع اذار يدعى من خلاله المكلف بالضريبة لتقديم المحاسبة في أجل لا يزيد عن 8 أيام كما يذكر الرفض المحتمل للتوقيع على المحضر.

ثانيا - التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة:

في إطار تعزيز آليات المراجعة الجبائية تم استحداث المراجعة المعمقة في مجمل الوضعية الجبائية الشاملة كإمداد مهم للمراجعة المحاسبية وهذا بموجب قانون المالية لسنة 1992 وبدأ العمل بها في الجزائر بداية من السنة 2001 في ظل مساندة الإصلاحات الجبائية التي تتطلب إجراءات جديدة لاسترجاع حقوق الخزينة من المتهربين من الضرائب.

¹ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، إصدارات المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017، ص.11.

1. تعريف التحقيق المعمق:

يقصد بالتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة مجموعة العمليات التي تستهدف الكشف عن كل فارق بين الدخل الحقيقي للمكلف بالضريبة والدخل المصرح به، أي بصفة عامة التأكد من تصريحات الدخل الإجمالي (المداخيل العقارية المحققة خارج الجزائر، فوائض القيمة الناتجة عن تنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية...إلخ)، يستلزم هذا الإجراء مقارنة المداخيل المصرح بها بالمداخيل المستنتج من وضعية المكلف بالضريبة المحقق معه، الملكية أو الذمة المالية من جهة والعناصر المكونة للنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى، وهكذا يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي سواء توفر لديهم موطن جبائي في الجزائر أم لا عندما تكون لديهم إلتزامات متعلقة بهذه الضريبة. طبقاً للمادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية.¹

2. معايير اختيار الأشخاص الخاضعين لهذا النوع من الرقابة:

تتمثل في:

- الأشخاص الذين يبين التحقيق في ملفاتهم الخاصة بالضريبة على الدخل الإجمالي IRG وجود تناقضات بين الدخل المصرح به والمصاريف الهامة والجلية التي يقومون بها؛
- الأشخاص الذين خضعوا للمراقبة الجبائية في المحاسبة ولم ينتج عنها تسويات تعكس الصورة الحقيقية لهم؛
- الأشخاص الذين ليس لديهم ملف جبائي غير أن مسار حياتهم يظهر مؤشرات ودلائل تبرز مداخيل هامة مخفية مع العلم أن هذه المعايير ليست هي الوحيدة فالإدارة لها الحق في اختيار الأشخاص الخاضعين تبعاً لمعايير تراها مناسبة وما يمكن طرحه لجملة أسباب تقف دون فعالية هذا النوع من التحقيق:
- ارتباطه بالجانب الشخصي للمكافئين يصعب في مهمة فرق التحقيق؛
- وجود السوق الموازية؛

¹ رسالة المديرية العامة للضرائب رقم 88، ص.06.

- قلة تعاون الهيئات الإدارية الأخرى مثل مصالح ترقيم السيارات والضمان الاجتماعي.
- قلة تعاون المصالح الجبائية فيما بينها خاصة إذا تعلق الأمر بطلب معلومات من خارج الولاية محل السكن الرئيسي للمكلف بالضريبة.¹

3. الإجراءات المتعلقة في إجراءات التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة:

هناك مجموعة من الإجراءات تتمثل في:

- إرسال إشعار بالتحقيق مرفق بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة حيث أنه قبل الشروع في إجراءات تحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة VASF يتعين على الإدارة إبلاغ المكلفين مسبقا عن طريق إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مع إشعار بالاستلام مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة.
- يجب ان يبين الإشعار بالتحقيق صراحة الأجل الأدنى والمقدر بـ 15 يوما ابتداء من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق، كما يمكنهم الاستعانة بمستشار من اختيارهم أثناء اجراء عملية التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة.

4. تحديد مدة إجراء التحقيق:

- لا يمكن تحت طائلة بطلان فرض الضريبة أن يمتد التحقيق المعمق لفترة تفوق السنة اعتبارا من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق المنصوص عليه في الفقرة أعلاه إلى غاية تاريخ الإشعار بإعادة التقويم، تمدد هذه المهلة.²
- في حالة حدوث قوة قاهرة تم اثباتها طبق لأحكام القانون المدني تمنع أعوان الإدارة الجبائية من القيام بالرقابة في عين المكان في حدود الأجل الذي لم يتمكن فيه القيام بهذه الرقابة.
- للأجل الممنوح للمكلف بالضريبة عند الاقتضاء بطلب منه للرد على طلبات تبرير أو توضيح الأرصدة والمداخيل في الخارج.

¹ - ولهي بوعلام : مداخلة بعنوان نحو إطار مقترح لتفعيل آلية الرقابة الجبائية للحد من آثار الأزمة حالة الجزائر، أيام 20.21 أكتوبر 2009
²² المادة 21 من القانون الإجراءات الجبائية 2022، ص.15.

- سنة عندما توجه الإدارة الجبائية في إطار التعاون الإداري وتبادل المعلومات وطلب معلومات من الإدارات الجبائية الأخرى.
- بالأجل المقرر في المادة 19 من هذا القانون الإجراءات الجبائية وبالأجل الضرورية للإدارة بغية الحصول على كشوفات الحسابات عندما لا يستطيع المكلف بالضريبة تقديمها في أجل 30 يوماً ابتداء من تاريخ طلب الإدارة أو الحصول على المعلومات المطلوبة من السلطات الأجنبية عندما يتوفر المكلف بالضريبة على مداخل في الخارج أو متحصل عليها من الخارج وبسنتين في حالة اكتشاف نشاط خفي.

5. التبليغ بإعادة التقييم:

يتعين على الإدارة الجبائية إبلاغ المكلفين بالضريبة بنتائج التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة بواسطة اشعار بإعادة التقييم وهذا حتى في غياب إعادة التقييم ويكون مفصلاً بواسطة رسالة موصى عليها مع الإشعار بإستلام كما يجب أن يكون هذا الإشعار مفصلاً ومبرراً بكيفية تسمح للمكلف بإعادة تشكيل أسس فرض الضريبة، كما يجب إعلامه بأن لديه إمكانية طلب في رده التحكيم بالنسبة للأسئلة المتعلقة بالوقائع أو القانون حسب الحالة من مديريات الضرائب أو من المدير الولائي للضرائب أو من قبل رئيس مصالح التدقيق والمراجعات.

يجب ان يوضح الاستدعاء المكتوب التاريخ والساعة ويرسل إلى المكلف بالضريبة الذي حقق معه للحضور إلى اجتماع اختتام أشغال التحقيق، لذا يجب إن يتمتع المكلف بفترة تحضير قدرها 10 أيام على الأقل ابتداء من تاريخ استلام هذا الاستدعاء.

6. حق الرد:

يمنح المكلف بالضريبة 40 يوماً لتبليغ ملاحظاته أو قبوله ويكون عدم الرد خلال هذا الأجل بمثابة قبول ضمني وقبل انقضاء آجال الرد يجب على العون المحقق أن يمد المكلف بالضريبة بكل التفسيرات الشفوية المفيدة حول مضمون التبليغ إذا طلب هذا الأخير ذلك، كما يمكنه بعد الرد الاستماع إلى المكلف بالضريبة إذا كان سماعه مجدداً أو إذا طلب هذا الأخير إعطاء تفسيرات تكميلية.

ثالثاً - التحقيق المصوب في المحاسبة:

1. مفهوم التحقيق المصوب:

يعد التحقيق تحقيقاً محاسبياً مصوباً إذا اقتصر التحقيق المحاسبي على نوع أو عدة أنواع من الضرائب أو شمل كل الفترة غير المتقدمة أو جزء منها أو مجموعة من العمليات أو المعطيات المحاسبية المتعلقة بالفترة تقل عن سنة جبائية ويتم كذلك التحقيق عندما تشك الإدارة الجبائية في صدق المستندات أو الاتفاقيات التي تم إبرامها من طرف المكلفين بالضريبة والتي تخفي المضمون الحقيقي للعقد عن طريق بنود تهدف إلى تجنب أو تخفيض الأعباء الجبائية.

كما يعرف التحقيق المصوب على أنه إجراء مراقبة مصوبة أقل شمولية وأكثر سرعة من التحقيق المحاسب، هذا التحقيق يعنى فحص الوثائق التوضيحية والمحاسبية لبعض أنواع الضرائب والتي تخص فترة محددة قد تقل عن سنة محاسبية، أسس بموجب أحكام المادة 22 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 والمقنن في المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية.¹

ويعرف أيضاً على أنه عبارة عن وسيلة تسمح بالقيام بتحريرات مصوبة أو برمجيات أولوية بما أنه لا يمنع الإدارة الجبائية من إمكانية إجراء تحقيق معمق للمحاسبة والرجوع إلى الفترة التي تمت فيها المراقبة مع الأخذ بعين الاعتبار الحقوق المدفوعة نتيجة لإعادة التقييم من جراء التحقيق المصوب وذلك طبقاً للمادة (20 مكرر 6 من قانون الإجراءات الجبائية).²

2. نطاق التحقيق المصوب:

يتمحور التحقيق المصوب أساساً حول:

- مراقبة قانونية للحسومات المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة وطلب استردادها؛
- مراقبة عناصر المحاسبة بناء على التصريح بالنتيجة (الأعباء والاهتلاكات والمؤونات)؛
- مراقبة العجز المتكرر والامتيازات الجبائية الممنوحة والأرباح المعاد استثمارها.

¹ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، إصدارات المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017، ص.08.

² - المرجع نفسه، ص.08.

3. هدف التحقيق المصوب:

يكن الهدف الرئيسي للتحقيق المصوب في السماح للمصالح الجبائية بالرفع من عدد عمليات المراقبة مع التخفيض من عدد المعاينات بعين المكان إذ يسعى إلى تصحيح الإغفالات والأخطاء والنقائص التي يتم الكشف عنها يعتبر هذا الإجراء اقل إلزاما بالنسبة للمكلف بالضريبة حيث لا يجبر هذا الأخير على تقديم كل الوثائق المحاسبية لتبرير أرقام الأعمال والنتائج المصرح بها.

4. التمييز بين التحقيق المصوب والأشكال الأخرى للرقابة:

يتميز التحقيق المصوب عن باقي أشكال الرقابة الأخرى بمكان تنفيذ التحقيق وعناوين الضرائب المعنية والفترة التي يتم التحقيق فيها وكذا الوثائق المراد دراستها. يمكن ان يكون هذا التحقيق المصوب امتداد للرقابة على الوثائق في حالة غياب رد المكلف بالضريبة على المعلومات والتبريرات والتوضيحات أو نتيجة الإجابات غير الكاملة. فالتحقيق المصوب يكون فيه مراقبة أكثر سرعة وتلائم فيه التدخل مع تحليل الطلبات الخاصة. أما فيما يخص التحقيق في المحاسبة تمنح مراجعة المحاسبة بعين المكان المتعلقة بمؤسسة جبائية ما ومراقبة انتظام التصريحات المكتتبية والوقت الكافي للرقابة.¹ ويمكن إبراز أهم الفروقات الموجودة بين التحقيق المصوب في المحاسبة وبين مختلف أشكال التحقيق الجبائي الأخرى من خلال الجدول الموالي

¹ - رسالة المديرية العامة للضرائب، عدد 70، 2013، ص

الجدول رقم(01): ميزات التحقيق المصوب المحاسبي مقارنة مع التحقيقات الجبائية الأخرى

أشكال الرقابة	التنفيذ في عين المكان	نوع أو عدة أنواع من الضرائب والرسوم	كل الضرائب والرسوم	فترة كاملة غير متقادمة	جزء من فترة غير متقادمة	فحص كل المحاسبة	فحص بعض العمليات المحاسبية
التحقيق المحاسبي	X		X	X		X	
التحقيق المصوب المحاسبي	X	X			X		X
الرقابة على الوثائق		X			X		X

المصدر : "Circulaire N°98/2009", Vérification ponctuelle de comptabilité, Direction Des Recherches et Vérifications, Direction Général des Impôt, Alger, p.02

المبحث الثالث: الإجراءات المتبعة من قبل الإدارة الجبائية اثناء تنفيذ التحقيق المصوب في المحاسبة:

سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى أهم الإجراءات المتبعة من قبل الإدارة الجبائية اثناء تنفيذ التحقيق المصوب في المحاسبة.

المطلب الأول: انجاز عمليات التحقيق

تُضبط الرقابة الجبائية وفق قواعد قانونية تضبط فيها الإيرادات الواجب إتباعها من طرف الإدارة الجبائية والتي توضح حقوق وواجبات المكلف بالضريبة حيث أن التحقيق المصوب يجب أن يتم بعين المكان، أي في محل المكلف بالضريبة وهذا من أجل خلق جو مناقشة بين المحقق والمكلف (طبقا للمواد 1-20، 20-3 من القانون الجبائي الجزائري) إلا أن هناك استثناء لهذا الإجراء، ففي حالة الطلب مكتوب من المكلف بالضريبة وبعد قبوله من طرف الإدارة أو في حالة قوة قاهرة يمكن للمحققين أخذ الوثائق لفحصها في مكاتبهم. يسلم المكلف

بالضريبة في هذه الحالة وثيقة تثبت فيها الوثائق المسلمة، عدد الوثائق طبيعتها الخ (حيث للمواد 1-20، 20-3 من ق ا ج).¹

في هذا التحقيق يمكن أن يطلب من المكلفين بالضريبة المحقق معهم تقديم الوثائق المحاسبية والوثائق التوضيحية على غرار الفواتير والعقود ووصول الطلبات أو التسليم المرتبطة بالحقوق والضرائب والرسوم والأتاوى المتعلقة بالتحقيق.

لا يمكن أن ينتج عن هذا التحقيق بأي حال من الأحوال فحص معمق ونقدي لمجمل محاسبة المكلف بالضريبة.²

أولاً- الإشعار بالتحقيق:

لا يمكن إجراء التحقيق المصوب في المحاسبة دون إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق ملحق بميثاق حقوق والتزامات المكلف بالضريبة المحقق في المحاسبة على أن يستفيد من مدة للتحضير قدرها 10 أيام ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار.

يرسل الإشعار بالتحقيق برسالة محفوظة أو يسلم مباشرة للمكلف بالضريبة مع إشعار باستلام. إن عدم قبول استلام الإشعار لا يمنع من إجراء التحقيق في هذه الحالة. في هذه الحالة يلجأ المحققون إلى فرض الضريبة تلقائياً طبقاً للمادة 21 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.³

ثانياً - الاستعانة بمستشار:

تحت طائلة بطلان إجراءات يجب أن يشار صراحة أن المكلف بالضريبة يستطيع أن يستعين بوكيل يختاره بمحض إرادته أثناء عملية المراقبة للاستشارة به و الإنابة عنه.

¹ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، إصدارات المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017، ص.09.

² المادة 20 مكرر 4 من قانون الإجراءات الجبائية، 2022، ص.13.

³ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، إصدارات المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017، ص.09.

ثالثا - مدى التحقيق:

لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراءات أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان في الدفاتر والوثائق أكثر من شهرين، وفي حالة حدوث قوة قاهرة تم اثباتها طبقا لأحكام القانون المدني، تمنع أعوان الإدارة الجبائية من القيام بالرقابة في عين المكان في حدود الأجل الذي لم يتمكن فيه القيام بهذه الرقابة؛

- بالأجل الممنوح للمكلف بالضريبة المحقق معه بموجب أحكام المادة 20 مكرر 2 من القانون الإجراءات الجبائية للرد على طلبات التوضيح أو التبرير عند وجود شبهة تحويل غير مباشرة للأرباح حسب مفهوم المادة 141 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يمدد هذا الأجل سنة (01) عندما توجه الإدارة الجبائية طلب معلومات للإدارة الجبائية الأخرى في إطار التعاون الإداري وتبادل المعلومات.¹

رابعا - نهاية أشغال التحقيق في عين المكان:

يجب معاينة نهاية عمليات التحقيق في عين المكان عن طريق محضر يستدعي المكلف بالضريبة المحقق معه لتأشير وتوضع الإشارة عند الاقتضاء في المحضر في حالة رفض هذا الأخير التوقيع.²

وهذا بموجب أحكام المواد 20-5 و 20 مكرر 4 من ق أ ج.

المطلب الثاني: نتائج عمليات التحقيق

عندما تثبت الإدارة الجبائية أن هناك نقائص، أخطاء، إغفالات أو إخفاء في العناصر التي تقوم على أساسها الضريبة تقوم:³

- إما بالتصريح بإتباع الإجراءات التناقضية لفرض أساس الضريبة (تصحيح حضوري).
- إما بفرض الضريبة المحددة بصفة تلقائية.

أولا- الإجراء الحضوري:

¹ - المادة 20 مكرر 2 من القانون الإجراءات الجبائية.

² - المادة 20 مكرر 4 من ق أ ج 2020، ص13،

³ - ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة 2017، ص10.

يستوجب على المحقق اشعار المكلف بالضريبة بنتائج المراقبة بواسطة رسالة موسى عليها مع اشعار بالاستلام يسلم له مع الاشعار بالاستلام (طبق للمادة 20_6 من ق ا ج) ينبغي على المحقق كذلك إعلام المكلف بالضريبة المحقق معه بنتائج المراقبة بواسطة رسالة حتى في حالة انعدام التقويم (طبق للمادة 42 من ق ا ج).

يكون الإشعار بإعادة التقويم (الإشعار الأولي) مفصلاً بقدر كاف ومعلل كما يتعين ذكر أحكام المواد التي يؤسس عليها إعادة التقويم وكذا الطريقة المتبعة في ذلك بصفة تسمح للمكلف بالضريبة من إعادة تشكيل أسس فرض الضريبة وتقديم ملاحظته أو إعلان قبوله لها وذلك في اجل 30 يوماً سارية من تاريخ استلام الإشعار طبق للمادة 20-4 من ق. ا.ج.

يطبق كذلك الإجراء الحضورى المبين أعلاه في حالة رفض المحاسبة وفق الشروط المذكورة في المادة 43 من ق ا ج عقب التحقيق فيها، وعليه فان رفض المحاسبة يوجب الإدارة الجبائية بما يلي:

- إثبات طابع غير المقنع للمحاسبة؛

- إشعار المكلف بالضريبة المحقق معه بالأسس لضريبة المتأتية (بنتائج التحقيق)؛

- والرد على الملاحظات المكلف بالضريبة المحقق معه.

وفي هذه المرحلة من سيرورة الإجراء يجب أن يبلغ المكلف بالضريبة الذي حقق معه في إطار الإشعار بالتقويم أن لديه إمكانية طلب في رده التحكيم بالنسبة للأسئلة المتعلقة بالوقائع أو بالقانون حسب الحالة من مدير كبريات المؤسسات أو من المدير الولائي للضرائب أو من رئيس مركز الضرائب أو من رئيس مصلحة البحث والمراجعات وعند رفض العون المحقق ملاحظات المكلف بالضريبة، فانه ينبغي عليه ان يعلمه بذلك من خلال مراسلة تكون كذلك مفصلة ومبررة. وإذا أبرزت هذه المراسلة سببا رئيسيا جديدا بإعادة التقويم أو الاخذ بعين الاعتبار عناصر جديدة لم يتم التطرق لها في الإشعار الأولي فانه يمنح اجل إضافي مدته 30 يوماً للمكلف بالضريبة لتقديم ملاحظاته.¹

وهذا الإشعار بإعادة التقويم:²

¹ - قانون الإجراءات الجبائية للمادة 20-5، ص.13.

² - ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة 2017، ص.11.

- يوقف التقادم وفق شروط معنية.
 - يفتح أجل 30 يوما للمكلف بالضريبة لكي يفصح النتائج الأولية لإعادة التقويم والإبلاغ عن الإجابة.
 - يبين للمكلف بالضريبة التعديلات على أسس الضريبة المزمع إجراءها.
- تمكن هذه الإجراءات المكلف بالضريبة أن يعرف مصدر التعديلات وأن يطلب من الإدارة ما يلي:

- توضيحات تفصيلية وتكميلية تمكنه قبول التعديلات على دراية.
 - مدى تأثير قبوله فيما يخص التزاماته الضريبة بصفة عامة.
- في حالة القبول تدرج الجدأول تخضع الحقوق الواجب خصمها تلقائيا دون طلب مسبق من المكلف بالضريبة ما عدا حالة استعمال المكلف بالضريبة طرق تدليسية أو تقديم معلومات غير صحيحة أثناء التحقيق كما لا يمكن للمكلف بالضريبة أن يعترض عليها عن طريق الطعن.

ثانيا - التصحيح التلقائي:

- يمكن للإدارة الجبائية أن تلجأ إلى التحديد التلقائي لقواعد فرض الضريبة في الحالات التالية:
- رفض المكلف بالضريبة لعمليات المراقبة الجبائية، التحقيقات والمعينة سواءً من قبله أو بواسطة تدخل أو حضور أي شخص بأي طريقة كانت بحيث يتعذر على الأعوان للقيام بمهامهم.
- عندما لا يضع المكلف بالضريبة في الأجل المحددة قانونيا التصريح بالمداخيل (الأرباح المهنية) أو التصريح الخاص بالضريبة على أرباح الشركات أو التصريحات المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة المنصوص عليها في المادة 76 من ق.ر.ر.أ، بعد على الأقل شهر من إعلامه من قبل المصالح الجبائية بتسوية وضعيته.¹

¹ - المادة 76 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

- عدم تقديم المحاسبة بعد انقضاء مدة ثمانية (8) أيام من إنذاره إلا في حالة حدوث قوة قاهرة.¹

- كل مكلف بالضريبة امتنع عن الإجابة على الطلبات الواردة من مفتش الضرائب والمحقق بخصوص التوضيحات والإثباتات الواجب تقديمها (طبقا للمادة 19 من ق.ا.ج)²

- كل شركة أو مؤسسة أجنبية لا تتوفر على منشأة مهنية بالجزائر، خاضعة للضريبة على الدخل أو الضريبة على أرباح الشركات، امتنعت عن الرد على طلب مصلحة الضرائب التي تدعوها فيه لتعيين ممثل عنها في الجزائر.

- عدم مسك محاسبة قانونية أو السجل الخاص المنصوص عليه في المواد 66، 67 و 69 من قانون الرسوم على رقم الأعمال الذي يسمح بإثبات رقم الأعمال المصرح به.³

خلاصة الفصل:

من خلال ما سبق عرضه يتضح لنا أن الرقابة الجبائية تعتبر وسيلة هامة في يد الإدارة الضريبية تمكنها من الوقوف على مدى احترام المكلفين بالضريبة للالتزامات الجبائية وتسمح بالحفاظ على موارد الخزينة العمومية، من خلال استرجاع الحقوق الضريبية المتهرب من دفعها بصفة ودية، من طرف فئة المكلفين بالضريبة غير النزهاء، ونظرا لتعدد طرق المستخدمة في عمليات التهرب الضريبي والتغير المستمر فيها، فإن استحداث التحقيق المصوب في المحاسبة جاء لاستكمال نقائص التحقيقات الأخرى للحد من انتشار ظاهرة التهرب الضريبي والتقليل من آثارها السلبية على الاقتصاد الوطني.

¹ - المادة 20-9 من القانون الإجراءات الجبائية 2022، ص10.

² - المادة 19 من القانون الإجراءات الجبائية 2022، ص10.

³ المادة 66، 67، 69 من القانون الإجراءات الجبائية، ص20.

الفصل الثاني

تقييم تحقيق المصوب في المحاسبة بمركز

الضرائب برج بوعرييج (2017-2020)

تمهيد:

بعد الانتهاء من الجانب النظري للبحث والذي تطرقنا فيه إلى مختلف جوانب أشكال الرقابة الجبائية، وبما أن هدف الإدارة الجبائية هو تحسين مستوى التحضير الجبائي تسهر المديرية العامة لضرائب على ممارسة مهامها في مجال الرقابة ومكافحة الغش والتهرب الضريبي مع السعي إلى تحسين نوعية هذه الرقابة، من أجل ذلك اعتمدت على عدة وسائل في مجال الرقابة الجبائية ويتعلق الأمر بالتحقيق المصوب في المحاسبة كأحد أشكال الرقابة من جهة ومن جهة أخرى وضعت أنشطة التحسين حيز التنفيذ ويتعلق الأمر بتقديم أحسن خدمة لمستعملي الإدارة الجبائية وتوسيط الإجراءات وتخفيف الضغوط الجبائية، وأخير تحسين استقبال الجمهور وهذا مع دخول مرجعية نوعية الخدمة من خلال استحداث مراكز الضرائب أين تم إجراء بحثنا هذا من خلال دراسة حالة تطبيقية لمؤسسة ذات طابع إنتاجي، ولهذا الغرض قسمنا هذا المبحث إلى ما يلي:

المبحث الأول: تقديم مركز الضرائب برج بوعريريج.

المبحث الثاني: تطور مردودية التحقيق المصوب بمركز الضرائب برج بوعريريج.

المبحث الأول: تقديم مركز الضرائب برج بوعريريج

سنقوم في هذا البحث بتقديم الإدارة الجبائية والمتمثلة في مركز الضرائب لولاية برج بوعريريج وتقديم هيكلها التنظيمي والمهام المسندة له المكان الذي تم على مستواه انجاز الجانب التطبيقي لهذه الدراسة

المطلب الأول: التعريف بمركز الضرائب

يعتبر مركز الضرائب من الهياكل المستحدثة للإدارة الجبائية حيث يتكفل بمسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين لمجال اختصاصه والمقدرة حاليا 3655 ملف جبائي تمثل في المؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي وغير الخاضعة لمجال اختصاص كبريات الشركات.

- أما فيما يخص مركز الضرائب برج بوعريريج فقد تم افتتاحه بتاريخ 2012/12/02.¹

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، المادة 89 من القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2019/02/21، ص.

المطلب الثاني: المصالح المكونة له

يتكون الهيكل التنظيمي لمصلحة الضرائب برج بوعريريج من ثلاث مصالح رئيسيتين وقباضة ومصليحتين بتعداد من 95 موظف ذوي كفاءات موزعين على هاته المصالح التي يتراسها رئيس مركز الضرائب.

أولاً- المصلحة الرئيسية للتسيير: ومهامها التكفل بملفات المكلفين بالضريبة التابعة لمركز الضرائب في مجال الوعاء ومتابعة الامتيازات الجبائية ودراسة الاحتجاجات إضافة إلى المصادقة على الجداول والسندات الإيرادات وتقديمها إلى رئيس المركز بصفته المفوض عن المدير الولائي للضرائب إلى جانب اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للرقابة على أساس المستندات واعداد تقارير دورية وتجميع الاحصائيات واعداد مخططات عمل وتنظيم الاشغال مع المصالح الأخرى وحرص على انسجامها وتضم خمس مصالح هي :

- المصلحة المكلفة بجباية القطاع الصناعي؛
- المصلحة المكلفة بجباية القطاع التجاري؛
- المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات؛
- المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة؛
- المصلحة المكلفة بجباية قطاع البناء والاشغال العمومية.

ثانياً- المصلحة الرئيسية للرقابة والبحث: من مهامها التحري عن المعلومات الجبائية ومعالجتها وتخزينها لأجل استغلالها في اقتراح عمليات المراقبة وانجازها في عين المكان أو عن طريق المستندات مع اعداد جداول إحصائية والمراجعات تقييمية دورية وتحتوي هذه المصلحة على 4 مصالح كالآتي:

1- مصلحة البطاقات المقارنات وتكلف ب:

- تشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والاستلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها؛

- مركز المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية وتخزينها من أجل استغلالها.

- التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

2- مصلحة البحث عن المادة الضريبة:

التي تعمل في شكل فرق وتكلف ب

- اعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان انطلاقا من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

3- مصلحة التدخلات:

- التي تعمل في شكل فرق وتكلف ب:
- برمجة وإنجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة والمراقبة عند المرور وكذا انجاز في عين المكان لكل المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها وتحصيلها .
- اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسباتهم أو المراقبة انطلاقا من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

4-مصلحة المراقبة:

- التي تعمل في شكل فرق وتكلف ب:
- انجاز برامج المراقبة على أساس المستندات في عين المكان .
- اعداد وضعيات إحصائية دورية تتعلق بوضعية انجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

ثالثا- المصلحة الرئيسية للمنازعات:

- وتكلف بدراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز.
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية فهي تعمل على تسيير ما يلي:

1-مصلحة الاحتجاجات وتكلف ب:

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الغاء أو تخفيض فرض الضرائب والزيادات والعقوبات المحتج عليها أو استرجاع الضرائب المدفوعة إثر تصريحات مكتتبه أو مدفوعة تلقائية أو مقتطعة من المصدر.¹
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على اعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة.²
- معالجة منازعات التحصيل.

¹- نفس المرجع السابق، المادة 90، ص20.

²- نفس المرجع السابق، المادة100، ص22.

2- مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية وتكلف ب:

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة والاختصاص لجان الطعن الاعفائي.
- المتابعة بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للطعون والشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.¹

3- مصلحة التبليغ والامر بالدفع وتكلف ب:

- تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية.
 - الامر بصرف الالغاءات والتخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها.
 - إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها للمصالح المعنية.
- رابعا- القباضة:

وتكلف ب:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
- مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة (المالية) وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.²

رابعا- مصلحة الاستقبال والاعلام:

حيث تعمل تحت سلطة رئيس المركز مباشر وتكلف ب:

- استقبال واعلام المكلفين بالضريبة: من خلال مصلحة الاستقبال والاعلام التي هي بمثابة الواجهة الأولى لمجموع مصالحها الرسمية حيث يسهر مركز الضرائب على استقبال فعال ونوعي لصالح جميع المكلفين بالضريبة من خلال اتصال اسهل بالمصالح وهذا عن طريق:
- اعلام ولصق المعلومات الخاصة بشروط الدخول والاستقبال في المصالح في فضاء الاستقبال.

²- نفس المرجع السابق، المادة 99، ص 21-22.

- إصاق الالتزامات 15 لمرجع نوعية الخدمة في فضاءات الاستقبال لغرض تمكين المكلفين من الاطلاع على نوعية الخدمة التي يتعين على أعوان الضرائب تقديمها.

1. تهيئة فضاء الاستقبال:

بوضع تحت خدمة المكلفين فضاء استقبال يتضمن مايلي:

- مكتب استقبال عند مدخل المصالح؛
- فضاء انتظار يضمن الحد الأدنى من الرفاهية؛
- وضع لافتة من اجل تسهيل عملية التوجيه؛
- تسيير الوثائق و تسليم للمكلفين على مستوى مكتب الاستقبال وثائق جبائية غنية بالمعلومات.

2. تحسين الاستقبال الهاتفي:

وهذا من خلال التكفل بالاتصالات خلال الأيام وساعات العمل القانونية مع احترام المعايير التالية-ضمان الكشف عن الهوية _الرد على كل اتصال هاتفي وعند الاقتضاء استقبال عن طريق تحديد موعد -تطوير اصغاء فعال -تقديم إجابات انتضار -اظهار المكاملة بعبارة مهذبة وبلباقة.

3. التكفل بالاستقبال الشخصي: يتم ضمان خدمة الاستقبال المهيكلة بالاستقبال الأولي والخاص من طرف أعوان مؤهلين في الاختصاص.

4. معالجة افضل للبريد: يقوم أعوان الاستقبال بمعالجة المعلومات الخاصة بالمكلفين من خلال احترام القواعد التالية:

- التأكد استلام جميع الطلبات،
- الرد خلال الاجال على كل صنف من البريد وطلبات المعلومات والمقدرة ب30 يوم مفتوحة فيما يخص الملف الكامل و10 أيام بالنسبة للملف الغير كامل وعند استلام المعلومات الناقصة يطبق اجل جديد 30 يوم.
- 5. اصغاء فعال بغية التطور: وهذا من خلال التكفل باقتراحات المستعملين الخاصة باحترام مرجع نوعية الخدمة.


حيث يجد المكلفون في فضاء الاستقبال صندوق اقتراحات أو صندوق الأداء وكذا بطاقات للاقتراحات التي تسمح بإبداء آرائهم ومقترحاتهم وملاحظاتهم المتعلقة باحترام الالتزامات الجبائية قصد جمع الانشغالات ذات الطابع الجبائي.

خامسا- مصلحة الاعلام الآلي والوسائل:

وتكلف ب:

- استغلال التطبيقات لمعلوماتية وتأمينها وكذا سير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها؛
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات؛
- الاشراف على المهام المتصلة بالنظافة والأمن.¹

الشكل رقم (04): الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب



المصدر: الوثائق الداخلية لمركز الضرائب لولاية برج بوعريريج

المبحث الثاني: تطور مردودية التحقيق المصوب في المحاسبة بمركز الضرائب برج بوعريريج
 دراسة حالة لنشاط مكلف بالضريبة بمركز الضرائب برج بوعريريج في اطار برنامج تنفيذ الرقابة الجبائية لسنة 2017 يتم اخضاع ملف المكلف والمتمثل في شخص معنوي شركة ذات الشخص الوحيد، الممارس لنشاط مطحنة صناعية، مقرها برج بوعريريج إلى التحقيق المصوب لسنوات 2017 - 2018 - 2019 - 2020.

¹ نفس المرجع السابق، المادة 100، ص22.

المطلب الأول: دراسة حالة لنشاط مكلف بالضريبة مركز الضرائب برج بوعريريج للفترة 2017-2020

أولاً- الخطوات والإجراءات الأولية المتبعة لعملية التحقيق المصوب في المحاسبة:

حيث أسندت مهمة التحقيق المصوب في المحاسبة إلى محقق برتبة مفتش مركزي تحت إشراف رئيس الفرقة برتبة مفتش قسم.

إرسال إشعار بتحقيق رسالة موصى عليها تحت رقم 2020/80 والتي تتضمن المعلومات التالية:
- تاريخ أول تدخل على مستوى مقر المؤسسة عكس ما إذا قوبل بطلب كتابي من خلاله يطلب المكلف بالضريبة إلى إجراء عملية تحقيق في مقر إدارة الضرائب، إذا تم قبوله من طرف الإدارة فحدد هذا التاريخ والساعة 6 جويلية 2020 على الساعة العاشرة، (المدة القانونية المحددة بعشرة أيام بدءا بتاريخ الإشعار لتحضير وإستظهار المحاسبة) المادة 20 مكرر-3 من ق.إ.ج.

- تحديد نوعية الضريبة والرسم الذي يخضع له المكلف في إطار هذا التحقيق IBS، IRCM، مع طلب إحضار الوثائق المحاسبة وكل المبررات المحاسبية التي تخص هذا النوع من المراقبة طبقا لنص المادة 20 مكرر 1 من ق إ ج لسنة 2020، وإعلامه باستطاعته تعيين مستشار من اختياره، مع إعلامه أنه في حالة الرفض طبقا لنص المادة 44 مكرر من ق إ ج وكذا نص المادة 20-4 لا يتجاوز شهرين.

- الإجراءات التحضيرية: بعد إرسال الإشعار بالتحقيق قام الأعوان المحققون ببعض الإجراءات التمهيدية بإعادة سحب الملف الجبائي من المصلحة الرئيسة للتسيير بغرض فحص التصريحات الجبائية التي يتضمنها المكلف للسنوات محل التحقيق المحاسبي وإعداد استمارات التحقيق من خلال جداول كشف حالة المقارنة للميزانيات الأربعة محل الرقابة.

ونظرا لطبيعة الضرائب من أجل تحقيق والذي لا يستدعي التنقل إلى مقر المؤسسة فإن عملية إجراء التحقيق المصوب تم داخل المصلحة بالتاريخ المذكور في الإشعار بالتحقيق 06-07-2020 حيث تمة البداية الفعلية للتحقيق، حيث خلصت هذه التحقيقات المصوبة في المحاسبة إلى إشعار بالتسوية رقم 2020/241 وحسب نموذج مركز الضرائب برج بوعريريج C04 كما يلي:

- مركز الضرائب برج بوعريريج

- التحقيق رقم 2020/80

- الإبلاغ الأول رقم 2020/241

- عدد الصفحات: 04

سيدي: ش.ذ.م.م. ش.ذ.ش.و

مطحنة صناعية برج بوعريريج

بعد التحقيق المصوب في محاسبتكم والتي شملت السنوات 2017 2018 2019 2020 وعملا بالنصوص مواد القوانين الجبائية لاسيما المادة 20 مكرر من القانون الاجراءات الجبائية لنا الشرف أن نوافيكم بالنتائج المتوصل إليها.

ثانيا - الوضعية الجبائية وقيمة المحاسبة من حيث الشكل والمضمون:

1. الوضعية الجبائية:

إنطلاقا من نشاطكم الممثل في المطحنة والكائنة مقرها ببلدية الياشير ببرج بوعريريج، فإنكم تخضعون لرقم الاعمال الخاص بمادة النخالة للرسم على القيمة المضافة (TVA) والاعفاء من مادة الفرينة (المادة 9 من ق ر ع ر أ) أما بالنسبة للضريبة المباشرة انتم تخضعون للرسم على النشاط المهني TAP بمعدل 1% لرقم الأعمال الخاص بمادة النخالة، وبصفتكم صاحب العمل (employeur) أنتم تخضعون لضريبة الدخل الإجمالي- صنف مرتبات الأجور- على الأجور المدفوعة للمستخدمين المواد 137-140-141-150-1 من ق ر م و ر م وكذا للضريبة على رؤوس الأموال المنقولة على الأرباح الموزعة طبقا للمواد 54 و 104 من نفس القانون.

2- قيمة المحاسبة من حيث الشكل والمضمون:

عموما فإن مسلك المحاسبة تم وفقا للنظام المركزي (Centralisateur) بحيث تضمنت مختلف الوثائق المحاسبية المنصوص عليها في التشريع لاسيما المواد 9 إلى 12 من القانون التجاري والنظام المحاسبي SCF إلا أنه يجب لفت نظركم لبعض النقائص.

* سنة 2017:

خصم غرامات ضريبية من الربح المصرح به بمبلغ 66431.95 دج

* سنة 2018:

عدم تسديدكم للحقوق الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات الربح المصرح به لسنة 2017 المقدر بـ 16.989.759 دج

الحقوق الواجبة الدفع = 16.989.759 * 19% = 3.228.054 دج

التسبيقات المسددة = 1.347.899 دج

الفارق في IBS غير المسددة = 3.228.054 - 1.347.899 = 1.880.155 وهو المبلغ الواجب استدراكه.

- التسجيل المحاسبي لمخصصات الاهتلاك بالزيادة (انتهاء الآجال القانونية للاهلاك) بمبلغ
21.763.948.47 دج

* سنة 2019:

- خصم من ربح الرسم على القيمة المضافة بمبلغ 2.850.000 دج
- خصم من ربح التكاليف الشخصية المتمثلة في اشتراكات الصندوق الوطني لغير الأجراء بمبلغ
648.000 دج

* سنة 2020:

- خصم من ربح الرسم على القيمة المضافة بمبلغ 5.198.522.19 دج
- نقص في تسديدكم للحقوق الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات.
- الربح المصرح به لسنة 2020 هو 23.993.072 دج.
- الضريبة الموافقة IBS = 23.993.072 * 19% = 4.558.683.08 دج
- التسبيقات المسددة 781.185 دج .

- الفارق الواجب استدراكه IBS=4.558.683-210.147=4.348.536 دج
- استغلال المعطيات المدونة في التقرير رقم 16 المؤرخ في 2020/01/28 الصادر من طرف
الفرقة المختلطة (ضرائب الجمارك التجارة) بولاية برج بوعريريج الفارق في رقم الاعمال غير
المصرح به لسنة 2019 بمبلغ 11.246.943 دج وسنة 2020 بمبلغ 5.739.670 دج.

* دواعي التعديل:

- ✓ استدراك الحقوق الخاصة بالضريبة على الشركات غير مسددة.
- ✓ إعادة ادماج الزيادة في مخصصات الاهتلاك والتكاليف غير مؤسسة إلى أسس الربح
المصرح به.
- ✓ إخضاع رقم الاعمال غير المصرح به الناتج عن استغلال تقرير الفرقة المختلطة لمديرية
التجارة لولاية برج بوعريريج.

الجدول رقم (02): جدول استخراج النتائج

2020	2019	2018	2017	التعيين
389.013.912	417.716.026	583.743.117	416.777.646	رقم الاعمال المستخرج
383.274.242	406.469.083	583.743.117	416.777.646	رقم الاعمال المصرح به
5.739.670	11.246.943	/	/	الفارق في رقم الاعمال
/	/	21.763.948	/	الاهتلاكات المدمجة
5.198.522	3.498.000	/	66.431	الأعباء المدمجة
10.938.192	14.744.943	21.763.948	66.431	الزيادة الاجمالية
23.993.015	9.897.327	16.989.758	6.234.443	الربح المصرح به
34.931.207	24.642.270	38.753.706	6.300.874	الربح المستخرج
10.932.192	14.744.943	21.763.948	66.431	الفارق الصافي

المصدر: الوثائق الداخلية لمركز الضرائب برج بوعريريج

الجدول رقم (03): تحديد الأسس الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات

2020	2019	2018	2017	التعيين
34.931.207	24.642.270	38.753.706	6.300.874	الرسم المستخرج
23.993.015	9.897.327	16.989.758	6.234.443	الربح المصرح به
6.636.929.33	4.682.031.30	7.363.204.14	1.197.166.06	الحقوق الواجبة
781.185	1.880.492.13	1.347.899	1.184.544.17	الحقوق المسددة
5.855.744.33	2.801.539.17	6.015.305.14	12.621.89	الحقوق المستحقة
1.463.936.08	700.384.79	1.503.826.29	1.262.19	العقوبات

المصدر: الوثائق الداخلية لمركز الضرائب برج بوعريريج

الجدول رقم (04): تحديد الأسس الخاضعة للضريبة على رؤوس الأموال المنقولة.

2020	2019	2018	2017	التعيين
28.294.277.67	19.435.358.70	13.761.703.98	5.103.707.94	الربح المستخرج
19.434.342.15	8016834.87	13.761.703.98	5.049.898.83	الربح المصرح به
8.859.935.52	11.418.523.83	000	53.809.11	الفارق الصافي
1328990.33	1.712.778.57	000	5.380.91	الحقوق
332.247.58	428.194.64	000	1.345.23	العقوبات

المصدر: الوثائق الداخلية لمركز الضرائب برج بوعريريج

الجدول رقم (05): ملخص للمستحقات والعقوبات.

2020	2019	2018	2017	التعيين
5.855.744.33	2.801.539.17	6.015.305.14	12.621.89	الضريبة على أرباح الشركات IBS
1.463.963.08.	700.384.79	1.503.826.19	1.262.19	العقوبة
1.328.990.33	1.712.778.57	000	5.380.91	الضريبة على رؤوس الأموال IRCM
332.247.58	428.194.18	000	1.345.23	العقوبات
8.980.918.32	5.642.897.18	7519131.43	20610.22	المجموع الواجب الدفع
22.163.557.17				المجموع الكلي

المصدر: الوثائق الداخلية لمركز الضرائب برج بوعريريج

الجدول رقم (06): توضيح كيف تطبيق العقوبات الخاصة بنقص التصريح في الجدول حسب نص المادة

193 من ق ض م و ر م .

سنة العقوبة المطبقة	رقم الاعمال المفاعل
10% من مبلغ الحقوق المتمص منها	من 0 إلى 50.000
15%	من 50.001 إلى 200.000
25%	اكبر من 200.000 دج

المصدر: المادة 193 من ق ض م و ر م .

وبعد تحرير الاشعار بالتبليغ الأولي واعطاء مهلة 30 يوم من أجل الرد، حيث أنه كان بتاريخ 2021/02/15 مع تقديم كل التبريرات والاحتجاجات لإعادة النظر في الاقتراح بالتسوية. وبعد دراسة هذه المعطيات والتبريرات التي تعد بمثابة شكاية قبل النزاع وذلك عن طريق اللجوء إلى طلب النظر في بعض النقاط من خلال لجنة التحكيم.

فيما يخص النقطة الأولى والمتعلقة بأقساط الاهتلاك فهي تعتبر تكاليف يجب خصمها في السنة عملا بمبدأ سنوية الأعباء والنتائج للشركة ولهذا فإنه لا يمكن لكم الاستمرار في خصم أقساط الاهتلاك بعد إنقضاء المدة المسموح بها حسب جدول الاهتلاك المقدم من طرفكم. أما بالنسبة للنقطة الثانية والمتمثلة في نقص تسديد الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2020 والمقدرة بـ 571038 دج تم أخذها فعلا في الإبلاغ الأول في جدول تحديد الأسس الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.

أخيرا فيما يتعلق بالفرق في رقم الأعمال لمادة نخالة بعد إستغلال المعطيات المدونة في التقرير الصادر عن الفرقة المختلطة (ضرائب، تجارة، جمارك لولاية برج بوعريريج) فإنه تم قبول كمية الفضلات المصرح بها والتي إعتبرتها الفرقة المختلطة كمية نخالة غير مصرح بها وذلك تطبيقا للتعليمية رقم 173 الصادرة عن مديرية الأبحاث والتحقيقات فإنه تم الغاء التسوية المقترحة في هذا الشأن.

وبعد هذه الدراسة خلص القول إلى إعادة التصحيحات الجزئية في ورقة التبليغ للأسس الضريبة وفق نموذج serie onM21 تحت رقم 2021/204 بتاريخ 25 أكتوبر 2021 المرفقة في بحثنا هذا وذلك بالإبقاء الجزئي للأسس المصححة، كما يعلم المكلف بأنها أسس نهائية يمكن كذلك الطعن فيها باللجوء إلى الادارة الجبائية حسب الاختصاص (مدير الولائي للضرائب، مدير كبريات المؤسسات، رئيس المركز الجوارية، رئيس مركز الضرائب كل حسب اختصاصه وحسب المبلغ الشكائية)، طبقا للمادة 71 من ق ا ج مع إصدار جدول فردي في نفس التاريخ أي تاريخ الاشعار النهائي، حيث تلخص هذه التعديلات والاختصاصات في الجدول الآتي:

الجدول رقم (07): جدول استخراج النتائج

2020	2019	2018	2017	التعيين
383274242	417716026	583743117	416777646	رقم الاعمال المستخرج
383274242	406469083	583743117	416777646	رقم الاعمال المصرح به
/	61149	/	/	الفارق في رقم الاعمال
/	/	21763948	/	الاهتلاكات المدمجة
5198522	3498000	/	66431	الأعباء المدمجة
5198522	3559149	21763948	66431	الزيادة الاجمالية
29191537	13456476	38753706	6234443	الربح المستخرج
5198522	3559149	21763948	6300874	الفارق الخاضع
23992015	9897327	16989758	66431	الربح الخاضع

الجدول رقم (08): تحديد الأسس الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات واستدراك الحقوق.

2020	2019	2018	2017	التعيين
34.931.207	24.642.270	38.753.706	6.300.874	الربح المستخرج
23.993.015	9.897.327	16.989.758	6.234.443	الربح المصرح به
6.636.929.33	4.682.031.30	736.320.414	1.197.166.06	الحقوق الواجبة الدفع
781.185	1.880.492.13	1.347.899	1.184.544.17	الحقوق المسددة
5.855.744.33	2.801.539.17	6.015.305.14	1.264.89	الحقوق المستحقة
1.463.936.08	700.384.79	1.503.826.29	1.262.19	العقوبات

الجدول رقم (09): تسوية الضريبة على رؤس الأموال المنقولة

التعيين	2017	2018	2019	2020
الربح المستخرج	5.103.700	13.761.700	19.453.358	28.294.277.67
الربح المصرح به	5.049.890	13.761.700	8.016.834.87	19.434.342.15
الفارق الصافي	53.810	/	11.418.523	8.859.935.52
الحقوق	5.381	/	1.712.778.57	1.328.990.33
العقوبات	134.525	/	428.194.64	332.247.58

الجدول رقم (10): جدول ملخص للضرائب والرسوم المشتركة

2017	2018	2019	2020	
12.621.89	6.015.305.14	2.801.539.17	5.855.744.33	الضريبة على أرباح الشركات
1.262.19	1.503.826.29	700.384.79	1.463.936.08	العقوبة
5.381	/	1.712.778.57	1.328.990.33	الضريبة على رؤوس الأموال
1.345.25	/	428.194.64	332.247.58	العقوبات
2.061.033	7.519.131.43	5.642.897.18	8.980.918.32	المجموع الواجب الدفع
	22.163.557.17			المجموع الكلي

المطلب الثاني: تقييم مردودية وفعالية التحقيق المصوب بمركز الضرائب مقارنة مع أنواع الرقابة للسنوات 2017-2020

من أجل معرفة مدى فعالية أي أسلوب من أساليب التدقيق الجبائي في ضل تبني النظام المحاسبي المالي يجب الوقوف عند أرقام المردود المالي الناتج عن تطبيق احدى هذه الأساليب عن طريق استظهار النتائج وتحليلها وهنا سيتم التركيز على التحقيق المصوب في المحاسبة والتحقق المحاسبي لما لهما علاقة بالنظام المحاسبي المالي scf وصولا إلى التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة.

والجداول التالية توضح لنا تطور مردودية لسنوات 2017-2020.

أولاً- التحقيق المصوب في المحاسبة:

الجدول رقم (11): يوضح التحقيق المصوب 2017-2020

التعيين	2017	2018	2019	2020
عدد المحققين	12	12	12	12
عدد الملفات	01	12	16	12
الحقوق	1.691.489	5.425.079	26.455.650	35.023.001
العقوبات	422.872	1.331.061	6.613.912	8.755.750
المجموع	2.114.361	6.756.140	33.069.562	43.778.751
متوسط الحصيلة المالية للملف الواحد	1.696.489	452.089	1.653.478	298.583

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على احصائيات المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية بمركز الضرائب برج بوعرييج لسنة 2017-2020

1- تحليل النتائج:

من خلال الجدول أعلاه تبين أن عدد الملفات الخاضعة للتحقيق المصوب في المحاسبة في تزايد من ملف واحد لسنة 2017 بحقوق مسترجعة 1691489 دج إلى 16 ملف سنة 2019 بمجموع حقوق مسترجعة مقدرة بـ 2645565 دج. في حين نجد المردودية المتوسطة للقضية لسنة 2019 بقيمة 1653478 دج وهو ما يفسر لنا العشوائية في انتقاء الملفات وبرمجتها للخضوع لنوع هذا التحقيق.

ملف واحد: الحقوق المسترجعة 1691489 دج.


12 ملف: 26455650 دج أي بمتوسط مردودية الملف 1653478 دج حيث سجلت أعلى حصيلة للحقوق المسترجعة سنة 2020 والمقدرة بـ 35023001 دج بمردودية متوسطة للملف الواحد 2918583 دج وهذا ما يفسر تنامي ظاهرة التهرب الجبائي. ناتج عن نقص في الوعي الجبائي لدى المكلفين بالضريبة بعد تيقن المكلف وعلمه بأن نسبة التغطية للمراقبة الجبائية ضعيفة جدا. حسب ما بينه الجدول أعلاه تبين لنا فعلا أن هذه التغطية بعيدة كل البعد عن

المعدلات المخطط لها من قبل الإدارة المركزية والمقدرة 20 % في حين نجدها كما هي مبينة في الجدول أعلاه.

2- الحصيلة المالية لتحقيق المصوب:

يعتبر الهدف الرئيسي من عمليات التحقيق المصوب في المحاسبة هو استرجاع الحقوق المتهرب من دفعها بطريقة ودية من طرف المكلفين أي إعادة تقويم و تصحيح التصريحات المودعة من طرف المكلفين بالضريبة وتعرض من خلال المخطط الموالي لتطور المردودية الجبائية للتحقيق المصوب في المحاسبة للفترة الممتدة من سنة 2017-2020.

الشكل رقم (05): الأعمدة البيانية لتطور مردودية التحقيق المصوب (2017-2020)



المصدر: من إعداد الطالبان باستخدام برنامج إكسل مايكروسوفت 2007

الجدول رقم (12): تطور نتائج التحقيق المصوب خلال الفترة (2017-2020)

السنة	المستزكرة	الرقم	عدد المحققين	الملفات المفحوصة	العقوبات	المجموع
2017	1691489		12	1	422872	2114361
2018	5425079		12	12	1331061	6756140
2019	26455650		12	16	6613912	33069562
2020	35023001		12	12	8755750	43778751

المصدر: من إعداد الطالبان

من خلال قراءة المخطط أعلاه والذي يتضمن حصيلة عمليات التحقيق المصوب في المحاسبة التي قامت بها فرقة التحقيق بمركز الضرائب برج بوعريريج تسجل إرتفاعا مستمر في قيمة الحقوق المسترجعة خلال الفترة المدروسة، وهذا دليل على تحسين مردودية التحقيق المصوب في المحاسبة من سنة لأخرى كما نلاحظ حيث كانت أعلى نسبة زيادة في الحقوق المسترجعة سنة 2019 بنسبة 387.5/ مقارنة لسنة 2018/ وهذا التحسين راجع إلى العشوائية في انتقاء الملفات المبرمجة للرقابة لسنة 2018.

أما سنة 2020 فكانت الزيادة بنسبة 32.38/ مقارنة بنسبة 2019. وبالتالي الارتفاع في الحقوق المغفلة حتما يؤدي إلى الارتفاع في العقوبات. ثانيا- مقارنة نتائج التحقيق المصوب مع مختلف أشكال الرقابة:

من أجل الحكم على فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة يجب مقارنة مع بقية أشكال الرقابة الجائية المعتمدة في النظام الجبائي الجزائري (التحقيق المحاسبي والتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للمكلف)

1. المقارنة باستخدام متوسط الحصيلة المالية للملف:

يمكن الأخذ بمعيار متوسط الحصيلة المالية للقضية الواحدة كمعيار للمقارنة بين مختلف أشكال التحقيق الجبائي على اعتبار أن أحد أهم الأهداف المرجوة من اعتماد وإنجاز مختلف برامج التحقيق الجبائي بصفة عامة هي استرجاع الحقوق المغفلة بطريقة ودية من طرف المكلفين وهذا من خلال الكشف عن مختلف الاغفالات من طرف المكلفين بالضريبة ويمكن عرض النتائج

الخاصة بالحقوق المستدركة من خلال إجراء عمليات التحقيق الرقابة الجبائية خلال الفترة الممتدة من سنة 2017-2020 من خلال الجداول والمخططات التالية:

2. التحقيق المحاسبي


الجدول رقم (13): تطور مردودية التحقيق المحاسبي 2017-2020

2020	2019	2018	2017	
12	12	12	12	عدد المحققين
36	60	46	45	عدد الملفات
286.647.954	423.103.051	38.056.431	144.082.814	الحقوق المستدركة
71.925.840	104.636.590	8.643.305	34.628.673	العقوبات
358.573.794	527.739.641	46.699.736	178.711.487	مجموع حقوق العقوبات
7.962.443	7.051.717	827.313	3.201.840	متوسط الحصيلة المالية للملف

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على احصائيات المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية بمركز الضرائب برج بوعرييج لسنة 2017-2020

إضافة للأعمدة البيانية للتحقيق المحاسبي

الشكل رقم (06): الأعمدة البيانية لتطور مردودية التحقيق المحاسبي (2017-2020)



المصدر: من إعداد الطالبان باستخدام برنامج إكسل مايكروسوفت 2007

من خلال تحليلنا للجدول أعلاه والاعتماد على البيانات حيث تبين لنا أعلى نسبة للحقوق المغفلة كانت في سنة 2019 بمبلغ 423.103.051 دج بعدد ملفات المبرمجة للرقابة مقدرة بـ 60 ملف وهذا بسبب زيادة عدد الملفات المبرمجة لهذا النوع من التحقيق وهذه الزيادة في الملفات ناتجة عن العدد الإجمالي لملفات مركز الضرائب الخاضعة للنظام الحقيقي والمقدرة بحوالي 3650 ملف مقارنة بعدد ملفات سنة 2020 والمقدرة بـ 36 ملف وهذا راجع إلى عدم ثبات القوانين المالية والانخفاض في عدد الملفات ينجر عنه انخفاض في الحقوق المستدركة والمقدرة بـ 286.647.954 دج وهذا راجع إلى التغيير في القوانين المالية لسنة 2020 حيث معظم الملفات أصبحت غير خاضعة للنظام الحقيقي بموجب القانون وعليه تم إرجاعها إلى مفتشية الضرائب والمقدرة بـ 417 ملف أما سنة 2018 سجلت أدنى قيمة للحقوق المستدركة بقيمة 38.056.431 دج وعدد الملفات 46 ملف وهذا راجع إلى عدم الانتقاء الجيد للملفات المبرمجة إلى هذا النوع من التحقيق سنة 2017 كانت الحقوق المغفلة 144.082.814 دج بعدد ملفات 45 ملف وهذا النوع للتحقيق المحاسبي تم اجراءه بعدد ثابت من المحققين


ثانيا: الوضعية الجبائية الشاملة:

الجدول رقم (14): تطور مردودية التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة 2017-2020.

2020	2019	2018	2017	
03	02	02	02	عدد المحققين
06	05	06	06	عدد الملفات
809.746	54.179.721	162.314.805	13.734.435	الحقوق المستدركة
202.436	13.544.930	40.578.701	3.433.608	العقوبات
1.012.182	67.724.651	202.893.506	17.168.043	مجموع العقوبات والحقوق
134.957	10.835.944	27.052.467	2.289.072	متوسط الحصيلة المالية للمكلف الواحد

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على احصائيات المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية بمركز الضرائب برج بوعريريج لسنة 2017-2020

الشكل رقم (07): الأعمدة البيانية لتطور مردودية التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة (2017-2018)



المصدر: من إعداد الطالبان باستخدام برنامج إكسل مايكروسوفت 2007

هذا النوع من التحقيق يجري بمديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج في مكتب المراقبة والبحث حيث تطرقنا لهذا النوع من الرقابة لأنه يعد شكل من أشكال الرقابة الجبائية فتطرقنا لدراسته من أجل تنوير بحثنا هذا واجراء مقارنة بين أشكال الرقابة التي يقرها القانون الجبائي. من خلال تحليلنا للبيانات والجدول يتضح لنا جليا أن متوسط مردودية الجباية للملف الواحد الخاضع للتحقيق المحاسبي تفوق متوسط المردودية الجبائية لبقية أشكال التحقيق في كل السنوات أي بمعنى اخر مجموع (الحقوق المستدركة لتحقيق المحاسبي لسنوات الأربعة أكبر من باقي أنواع التحقيقات).

حيث يقدر اجمالي الحقوق المستدركة للسنوات الأربعة

- التحقيق المحاسبي: 891.890.250

- التحقيق المصوب: 68.600.219

- التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة: 231.038.707

ان نتائج المخطط السابق يمكن اعتبارها كدليل على أن التحقيق المحاسبي يعتبر الشكل الرقابي أكثر فعالية ونجاعة في الكشف عن حالات التهرب الضريبي التي يقوم بها المكلفين بالضريبة.

2.2. من خلال تحصيل الحقوق المغفلة لكل نوع من أنواع التحقيق:

بعد استدراك الحقوق المغفلة لكل نوع من أنواع التدقيق الجبائي بمركز الضرائب برج بوعريريج

للفترة الممتدة بين 2017-2020 تأتي مرحلة التحصيل لهاته الحقوق بغرض تأدية مبلغ الدين

الجبائي الواجب تسديده وفق لطرق التحصيل القانونية سواء طوعيا أو جبريا والجداول والمنحنيات الاتية تلخص قيمة ونسب المبالغ المسددة لكل نوع من هاته التحقيقات.


1.2.2. التحقيق المحاسبي:

الجدول رقم (15): يوضح نسبة التحصيل للضرائب المحصلة للفترة 2017-2020

2020	2019	2018	2017	
36	60	46	45	عدد القضايا المبرمجة
358.573.794	527.739.641	206.114.146	178.711.487	الضرائب والرسوم المستخرجة
145.254.845	249.192.737	119.126.750	88.667.806	الضرائب والرسوم المحصلة
%40.5	%47.21	%57.79	%49.61	نسبة التحصيل


المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على احصائيات المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية بمركز الضرائب برج بوعرييج لسنة 2017-2020

الشكل رقم (08): الأعمدة البيانية لتطور مجموع الضرائب المحصلة للفترة (2017-2018)



المصدر: من إعداد الطالبان باستخدام برنامج إكسل مايكروسوفت 2007

الشكل رقم (09): الأعمدة البيانية لتطور نسبة التحصيل للفترة (2017-2018)



المصدر: من إعداد الطالبان باستخدام برنامج إكسل مايكروسوفت 2007

من خلال تحليلنا الجدول والمخطط البياني الذي يمثل قيمة الضرائب المحصلة للتحقيق المحاسبي للفترة الممتدة بين 2017 إلى 2020 بمركز الضرائب برج بوعريريج، تبين لنا أن أعلى قيمة للتحصيل كانت سنة 2018 مقدرة 119126750 دج من إجمالي الحقوق المقفلة المقدرة بـ 206114146 دج أي بنسبة تعادل 57.79% في حين كانت أقل نسبة سنة 2020 بـ 40.5% بحقوق محصلة قدره 145.254.845 دج وهذا الإنخفاض راجع لعامل كورونا سنة 2020 لأن معظم نشاطات الاستيراد سواء من أجل الشراء لأجل البيع أو لغرض الإنتاج كانت متوقفة جزئياً. ولغرض الاستمرار في مزاولة النشاط هو دفع والتزامه بتسديد الديون سواء كلية أو جزئية برزنامة تعززها القوانين الجبائية في حين أن سنة 2020 شهدت جل النشاطات ركوداً مما أدى بالمكلف إلى الاستغناء عن تسديد الديون لأنه متوقفاً مؤقتاً على الاسترداد مما لا يلزمه التسديد، في حين سنة 2019 كانت الديون المسددة مقدرة بـ 88.667.806 دج أي بنسبة 149.61% من إجمالي الحقوق المستدركة 178.711.487 تقريباً هي نفسها سنة 2019.

ارتفاع ضعيف نسبياً في الحقوق المحصلة قدره سنة 2019 بـ 249.192.737 دج مقارنة بسنة 2017 والمقدرة بـ 88.667.806 دج وهو ارتفاع كبير وهذا الارتفاع يترجم بقيمة الحقوق المغفلة لسنة 2019 أكبر منها في سنة 2017.

1-2-2 التحقيق المصوب:


الجدول رقم (16): يبين الضرائب والرسوم المحصلة خلال التحقيق المصوب للفترة الممتدة بين 2017-

2020

2020	2019	2018	2017	
12	16	12	01	عددالقضايا المبرمجة
35023001	26455650	5425079	1691489	الضرائب والرسوم المستخرجة
10668615	578740357	2102040	1691489	الضرائب والرسوم المحصلة
%30.46	%21.875	%38.74	%100	نسبة التحصيل

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على احصائيات المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية بمركز الضرائب برج بوعريريج لسنة 2020-2017

الشكل رقم (10): الأعمدة البيانية لتطور نسبة التحصيل الناتجة عن التحقيق المصوب للفترة (2017-2018)



المصدر: من إعداد الطالبان باستخدام برنامج إكسل مايكروسوفت 2007

من خلال تحليلنا للجدول المترجمة بأعمدة بيانية تبين لنا أن أعلى نسبة تحصيل مقدرة بـ 100 % كانت سنة 2017 بإجمالي حقوق 1.691.489 دج ناتجة عن ملف واحد محقق فيه، وبالتالي لا يمكننا القول بأنها نسبة فعالة وهذا راجع إلى ملف واحد حيث شكل الاستثناء، وراجع كذلك إلى التفاهم بين المكلف والمحققين أثناء إجراء عملية التحقيق وإستخراج الحقوق بالتسديد الكلي لهاته الحقوق.

أما أضعف نسبة كانت سنة 2019 المقدرة بـ 21.875% وحقوق قدرها 5.787.403.57 دج من إجمالي الحقوق 26.455.650 دج.

في حين أعلى نسبة كانت سنة 2018 بنسبة 38.74% من حقوق قدرها 2.102.040 دج مقارنة بسنة 2020 بنسبة قدرها 30.46% أقل منها سنة 2018 ولكن بحقوق أكبر مقدرة بـ 10.668.615 دج، وهذا الارتفاع في الحقوق ناتج عن إجمالي الكبير للحقوق المغفلة سنة 2020 مقارنة بسنة 2018.

3.2.3. التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة:


الجدول رقم (17): يبين الضرائب والرسوم المحصلة للتحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة للفترة الممتدة

2020-2017

2020	2019	2018	2017	
06	05	06	06	عدد القضايا المبرمجة
809.746	54.179.721	162.314.805	13.734.435	ضرائب والرسوم المستخرجة
208.420	1.264.860	48.760	867.500	الضرائب والرسوم المحصلة
%25.738	2.33%	%0.03	%6.31	نسبة التحصيل

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على احصائيات المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية بمركز الضرائب برج بوعريريج لسنة 2020-2017.

الشكل رقم (10): الأعمدة البيانية لتطور نسبة التحصيل الناتجة عن التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة للفترة (2017-2018)



من خلال تحليلنا للجدول والأعمدة البيانية يتضح لنا جليا أن نسبة التحصيل جد ضعيفة لهذا النوع من أنواع التحقيق الجبائي حيث كانت أضعف نسبة تحصيل سنة 2018 بنسبة 0.03 % مقارنة بسنة 2020 بنسبة 25.73% أما سنة 2017 بنسبة 6.31% في حين سنة 2019 بنسبة 2.33% حيث يكاد التحصيل يندم وهذا ليس بسبب كون التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة يخص الأشخاص الطبيعيين من خلال الضريبة على الدخل الإجمالي IRG فقط، وإنما ضعف تطبيق الإجراءات الردعية للتحصيل كون معظم هذه القضايا المحقق فيها ناتجة عن معاملات عقارية مثبتة بعقود شراء مصدر معلوماتها مفتشية التسجيل ببرج بوعريريج ناتجة عن معاملات تجارية غير مصرح بها تخص أشخاص غير مقيدون بالسجل التجاري وكذلك بضعف الوعي الجبائي أدى إلى عدم تسديد هاته الديون.

3.3. من خلال المنازعات الجبائية:



حيث يعد عدم التسديد الحقوق المستدركة لأي نوع من أنواع التحقيق الجبائي بمثابة عدم الرضا وقبول، هاته المستويات حتما يتم أصحابها أي المكلفين بالضريبة اللجوء إلى المنازعات الجبائية وبعد بحثنا ودراستنا لكل نوع من أنواع التحقيق إتضح لنا أن جل المكلفين اتجهوا إلى تقديم شكايات بخصوص الجداول المستخرجة ظن منهم أن عدم اللجوء إلى تحرير شكاياتهم سوف ينتج

عنها تحرير جداول أخرى لسنوات قادمة وهذا نظرا لعدم الوعي الضريبي بالنسبة للمكلفين حيث بعد اجراء دراستنا اتضح لنا أن 80 من المكلفين قدموا شكايات إلى المصالح المعنية لكل حسب اختصاصه.

خلاصة:

يمثل هذا الفصل الجانب التطبيقي لدراستنا على مستوى مركز الضرائب برج بوعريريج، كانت البداية مع المصلحة الرئيسية للرقابة الجبائية والبحث حيث قمنا بتقديم نبذة عن مركز الضرائب برج بوعريريج، وكذا الهيكل التنظيمي لهذه الادارة الجبائية المحلية، بذكر مهام كل مصلحة، كما تم التطرق لمعالجة المشكلة المدروسة من خلال التركيز على التحقيق المصوب في المحاسبة الذي يعتبر من أدوات الرقابة الجبائية ومقارنته مع أسلوبين آخرين هما التحقيق المحاسبي والتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة، هذه المقارنة تمت على بعدين هما المردودية والفعالية، وبالطبع المدة الزمنية للدراسة كانت تتوافق مع القانون الجبائي وهو العمل على سنوات غير متقدمة للفترة 2017-2020.

الخاتمة



الخاتمة:

من خلال ما سبق عرضه في الدراسة النظرية والتطبيقية يتضح لنا أن الرقابة الجبائية تعتبر وسيلة هامة في يد الإدارة الضريبية تمكنها من الوقوف على مدى احترام المكلفين بالضريبة للالتزاماتهم الجبائية، حيث تسمح من الحفاظ على موارد الخزينة العمومية من خلال استرجاع الحقوق الضريبية المتهرب من دفعها بصفة ودية من طرف فئة من المكلفين بالضريبة غير النزهاء ونظرا لتعدد وتعقد التقنيات المستخدمة في عملية التهرب الضريبي والتغيير المستمر فيها، تم استحداث التحقيق المصوب في المحاسبة الذي جاء مكملا ومدعما لأشكال الرقابة الجبائية الأخرى، حيث يسمح للإدارة الجبائية من كشف الممارسات والتلاعبات وبالتالي الحد من ظاهرة التهرب الضريبي وتقليل من آثارها السلبية على الاقتصاد والمجتمع.

أولاً- نتائج اختبار الفرضيات:

نتائج اختبار الفرضيات تخص فقط مركز ضرائب برج بوعريريج ولا يمكن تعميمها

1- فيما يتعلق بالفرضية الفرعية الأولى التي مفادها أن:

"يعد التحقيق المصوب في المحاسبة من بين أساليب الرقابة الفعالة"

اتضح لنا تفوق أسلوب التحقيق المحاسبي بمركز ضرائب برج بوعريريج وأنه أسلوب فعال حيث حقق المرتبة الأولى في استرجاع الحقوق المغفلة، وهذا يعكس مردودية كبيرة، كما جاء أسلوب التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة ليحتل المرتبة الثانية من حيث الفعالية، أما التحقيق المصوب في المحاسبة فقد احتل المرتبة الثالثة من حيث الفعالية، حيث تم ملاحظة نقص فعاليته مقارنة بالتحقيق المحاسبي وهذا من خلال مؤشرات الفعالية المتمثلة في التحصيل والمردود المالي لكل نوع من أنواع الرقابة، ما يدفعنا لقبول الفرضية الفرعية الأولى نسبيا.

2- فيما يتعلق بالفرضية الفرعية الثانية التي مفادها أن:

"يساهم التحقيق المصوب في المحاسبة في تدعيم المراجعة الجبائية في الجزائر"

- النتائج المتحصل عليها وكذا حجم المبالغ المسترجعة والاعفالات وكذا نسبة التحصيل التي تم تحقيقها باستخدام التحقيق المصوب في المحاسبة أكبر دليل على مساهمة هذا الأخير في دعم المراجعة الجبائية في الجزائر، ويكمن ذلك في عنصر السرعة الذي يكون مطلوب أحيانا في الكشف عن وجود أي ثغرات أو تلاعبات من قبل المكلفين بالضريبة إذ أن هذا التحقيق يكون تمهيد للتحقيق

المحاسبي الذي يمتاز بشموليته، حيث وجدنا في دراستنا أن التحقيق المصوب قد ساهم بشكل كبير في تدعيم الطرق الأخرى للرقابة في كون هذا الأخير قد يدفع إلى برمجة المكلف إلى التحقيق المحاسبي. وعليه نستنتج تحقق الفرضية الفرعية الثانية.

ثانيا - النتائج:

- وقد سمحت لنا دراسة فعالية تحقيق المصوب مقارنة بأنواع الرقابة الأخرى بالاعتماد على الحصيلة المالية لكل تحقيق ونسبة التحصيل لهاته الحقوق المغفلة من التوصل إلى النتائج التالية:
- تشهد معدلات التهرب الضريبي ارتفاعا مستمرا ويتضح ذلك من خلال ارتفاع قيمة الحقوق المسترجعة بفعل عمليات التحقيق المحاسبي المنفذ من طرف فرق التحقيق التابعة لمديرية الضرائب برج بوعرييج
 - يعتبر التحقيق المحاسبي أفضل شكل رقابي من حيث حصيلة المالية مقارنة ببقية أشكال التحقيق الجبائي حيث يمكن للإدارة الجبائية من استرجاع حقوق ضريبة هامة ثم التملص من دفعها بطريقة ودية من طرف المكلفين بالضريبة.
 - يتميز التحقيق المصوب في المحاسبة كباقي الأشكال الأخرى للرقابة بنقص الفعالية في مكافحة التهرب الضريبي في مديرية الضرائب لولاية برج بوعرييج خصوصا بمركز الضرائب نظرا للتغطية الضعيفة للنسيج الجبائي مقارنة بعدد الملفات المبرمجة للتحقيق.
 - بالرغم من أن التحقيق المصوب في المحاسبة والتحقيق المحاسبي يتم في مقر النشاط المكلف بالضريبة إلا أن ما لوحظ أن جل أنواع التحقيقات تمت بمركز الضرائب برج بوعرييج مما يفقد هذا الشكل الرقابي أحد أهم مميزاته في أنه رقابة خارجية تتم في مقر نشاط المكلف فعالية كل أنواع التحقيق ضعيفة بالنظر إلى الإمكانيات المتاحة سواء كانت مادية متمثلة في أجهزة الإعلام الآلي وكذا عدم وجود قاعدة بيانات بباقي الإدارات والهيئات الخارجية لتبادل المعلومات الجبائية من خلال عراقيل سواء مفتعلة أو بسبب اللامبالاة أما من الناحية البشرية: ضعف في عدد المحققين وكذا عدم إجراء دورات تكوينية كالرسالة وكذلك تعيين بعض الأعوان لهم بالرقابة الجبائية في مناصب محققين.

ثالثا - الاقتراحات:

بناء على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج يمكن تقديم جملة من الاقتراحات لمسؤولي الإدارة الجبائية سواء على أعلى هرم أو محليا بهدف تحسين فعالية عمليات التحقيق بصفة عامة لأنها

كل متكامل تهدف إلى استدراك الحقوق المغفلة والاعتماد عليها كإيراد لتمويل الخزينة العمومية من خلال إجراءات التحصيل الصارمة وهذه الاقتراحات يمكن حصرها فيما يلي:

- التركيز على رفع كفاءة أعوان الرقابة الجبائية من خلال التكوين الجيد والمستمر في مجال المحاسبة والضرائب بالشكل الذي يسمح لهم بمواكبة تطور وطرق التهرب الضريبي المستخدمة من طرف المكلفين بالضريبة مع توفير جميع الوسائل المادية والضرورية للأعوان المكلفين بالرقابة وكذا تعيين الأعوان لمحققين حسب درجة الكفاءة وعدم الاستباق إلى المعرفة والمحسوبية.
- الإسراع في تفعيل إنشاء قاعدة بيانات وربط المعلومات في بنية الإدارة كإدارة الضرائب والتجارة الجمارك من أجل التبادل السريع للمعلومات الجبائية واستغلالها في أحسن الظروف.
- الانتقاء الجيد للملفات المقترحة للرقابة من أجل رفع في المردودية المالية لعمليات التحقيق.
- تدعيم للإدارة الجبائية بعدد كافي من المحققين بهدف رفع عينة تغطية عمليات التحقيق مقارنة بعدد الملفات الجبائية ضمن النظام الحقيقي
- تسهيل القوانين من أجل تطبيق الإجراءات ردية أكر صرامة مما هي عليه من ظاهرة التهرب الضريبي مقارنة مع قطاع الجمارك من خلال قوانينه الردعية مقارنة بقطاع الضرائب.
- تكثيف الجهود الرامية إلى تحسين درجة الوعي الجبائي لدى المكلفين بالضريبة وتعزيز جسور الثقة بين الإدارة الجبائية والمكلف.
- تفعيل نظام المعلومات الجبائي حيث لا يمكن تنفيذ مختلف برامج التحقيق الجبائي دون الاستناد إلى نظام المعلومات الجبائي الذي يعتبر العمود الفقري لمصلاحي الوعاء والتحصيل.
- إنشاء محاكم مختصة في الجباية وهذا لضمان حقوق الإدارة الجبائية وكذا حقوق المكلفين كما هو الشأن عليه في الدول الأوروبية.
- تبسيط وتحسين صياغة القوانين التشريعية وعدم الترجمة الحرفية من الفرنسية إلى اللغة العربية مما ينجم عليه أخطاء بالجملة وهذا من أجل أن يكتسب الإصلاح الضريبي مصداقية علمية.
- العمل على دراسة القوانين من كل النواحي قبل تسميتها وهو ما يلاحظ عكس ذلك من خلال عدم الاستقرار وثبات القوانين من سنة إلى أخرى أو في نفس السنة وهو ما يفقد مصداقية السلطة التشريعية اتجاه المكلفين سواء جزائريين أو أجانب.

- إعطاء الأهمية لكل نوع من أنواع التحقيق وعدم المفاضلة بين أي نوع من الأنواع، وهذا من خلال نسبة التغطية الرقابة الجبائية لكل نوع خاصة التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة لما له من مردود في استرجاع الحقوق المتملص منها بالرفع من عدد القضايا وعدد المحققين، وكذا مباشرة السلطات العليا بالقيام بالإجراءات التحصيلية، لنوع هذه الرقابة لما له من صعوبات لتحصيل لكونه لا يحصل بطرق ودية لخصوصية معظم التحقيقات نظرا لميزاته لخضوع معظم الفئة غير تجارية.

رابعاً - آفاق البحث:

وبغية فتح باب البحث والدراسة من جديد نقترح بعض الآفاق لدراسات جديدة في شكل عناوين تصلح لأن تكون إشكاليات موضوعات بحوث مستقبلية

- عدم ثبات القوانين المالية وأثرها على مردودية الإدارة الجبائية.
- محددات نجاح التحقيق المصوب في المحاسبة.
- أثر إستحداث التحقيق المصوب في المحاسبة.
- أهمية التحقيق المصوب في المحاسبة ضمن الرقابة الجبائية .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً- الكتب باللغة العربية:

1. منور أورسرير، محمد حمود، "محاضرات في جباية المؤسسات"، الطبعة 1، مكتبة الشركة الجزائرية بودواد، الجزائر، 2009
2. ولهي بوعلام، محاضرات في الجباية المعمقة، دار المنتبي للطباعة والنشر، المسيلة، الجزائر، 2022.
3. ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، إصدارات المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017.

ثانياً- المقالات والمدخلات:

1. رحمانى أحمد، جبوري محمد: التحقيق المصوب في المحاسبة كآلية لتعزيز المراجعة الجبائية في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 8، العدد 1، السنة 2019.

2. لواج منير، لواج عبد الحليم: تقييم فعالية التحقيق المصوب المحاسبة في مكافحة التهرب الضريبي، مجلة الحدث للدراسات المالية والاقتصادية، العدد 5، السنة 2020.

3. ولهي بوعلام : مداخلة بعنوان نحو إطار مقترح لتفعيل آلية الرقابة الجبائية للحد من آثار الأزمة حالة الجزائر، أيام 20.21 أكتوبر 2009.

ثالثا- المذكرات:

1. الياس قلاب ذبيح مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية مذكرة مقدمة لجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيذر، بسكرة، الجزائر، 2011.

2. بوشري عبد الغني، فعالية الرقابة الجبائية ودرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر، 1999-2009، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك جامعة تلمسان، الجزائر، 2011.

رابعا- القوانين المختلفة:

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، المادة 89 من القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2019/02/21.

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة، 2022.

3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، القانون الجبائي، 2022.

4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الإجراءات الجبائية، 2022.

5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون التجاري.

6. الجريدة الرسمية، ديسمبر 2009، العدد 78، المادة 24.

7. ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة 2017.
8. رسالة المديرية العامة للضرائب، عدد، 70، 2013.

الملاحق

IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE

N.I.F

Désignation de l'entreprise :

Activité :

Adresse :

Exercice clos le

BILAN (ACTIF)

Série G, n°2 2011

ACTIF	N			N - 1
	Montants Bruts	Amortissements, provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS				
Ecart d'acquisition - goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles				
Immobilisations corporelles				
Terrains				
Bâtiments				
Autres immobilisations corporelles				
immobilisations en concession				
Immobilisations encours				
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants				
Impôts différés actif				
TOTAL ACTIF NON COURANT				
ACTIFS COURANTS				
Stocks et encours				
Créances et emplois assimilés				
Clients				
Autres débiteurs				
Impôts et assimilés				
Autres créances et emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie				
TOTAL ACTIF COURANT				
TOTAL GENERAL ACTIF				

Envoyer par messagerie

Imprimer le formulaire
Stric O n° 21 ter

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTSوزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.
N°

A

Le

Notification de Redressement suite
Au contrôle ponctuel de comptabilité

Suite à l'envoi de l'avis de contrôle ponctuel N° du , vous avez fait l'objet d'une vérification ponctuelle de comptabilité au titre de(s) exercice(s) se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

En conséquence, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certains impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de trente (30) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Article 20 bis-5 du code des procédures fiscales).

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi.

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de willaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications conformément aux dispositions de l'article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales.

Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte feuillet (s), y compris celui-ci.

Veillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Envoyer par messagerie

Imprimer le formulaire

Série O n° 4 ter

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R
N°

A

Le

Avis de contrôle ponctuel de comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre [redacted] le [redacted] à [redacted] H, pour procéder à des opérations de contrôle portant sur [redacted] et concernant les années [redacted], [redacted], [redacted] en vertu des dispositions de l'article 20 bis du Code de Procédures Fiscales.

Nous vous saurions gré de bien vouloir tenir à notre disposition les documents comptables et pièces justificatives inhérents aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification dont la présentation est obligatoire conformément aux dispositions de l'article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et demander les précisions sur la conduite de cette vérification ponctuelle.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'impositions sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veillez agréer, Madame, Monsieur, l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الضريبة العامة للمضاربات

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION : مديرية

الشهر : 200
العدد : 200
Mois de : 200
Trimestre 200

INSPECTION DES IMPOTS DE

RECETTE DES IMPOTS DE

COMMUNE DE

NIS :

NIF :

Article d'imposition :

التسليم لـ
A RAPPELER
OBLIGATOIREMENT

الضرباني والرسوم المحصلة فوراً أو عن طريق الإقطاع من المصدر
تصريح يقوم مقام حاشية إمتعل بالتسديد
IMPOTS ET TAXE PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE
RETENUE A LA SOURCE
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEBEAU - AVIS DE VERSEMENT

IMPORTANT !
من التأكيد يجب أن يتم إلى غاية
الضرباني خلال العشرين يوم الأولى من
الشهر
La présente déclaration doit
être déposée à la recette des
impôts dans les VINGT
PREMIERS JOURS DU MOIS.

M
(nom et prénom - raison sociale)
Activité / Profession :
Adresse :
الضرباني :
التجارة أو المهنة :
البريد :
الحي :
F. J.

Signé G. n° 50

Taxe sur l'activité professionnelle au taux de 2%

Code	المعاملات الخاضعة للضريبة	رقم الأعمال	Chiffre d'affaires imposable Receitas professionnelles imposables	Chiffre d'affaires رقم الأعمال	الضريبة على النشاط المهني بمعدل 2%	Montant à payer (en DA)
C 1 A 11	Opérations imposables					
C 1 A 12	Affaires bénéficiant d'une réduction de 50%					
C 1 A 13	Affaires bénéficiant d'une réduction de 30%					
C 1 A 14	Affaires sans réduction					
C 1 A 20	Affaires exonérées Recettes professionnelles (Professions libérales)					
1	Préciser autres taux de réduction le cas échéant					
			TOTAL			

التسديدات على المحصل للضريبة على أرباح الشركات

Code	Acomptes IBS	Détermination des acomptes provisionnels	Montant à payer (en DA)
E 1 M 10	Acompte provisionnel		
2			TOTAL

IRG salaires et autres retenues à la source IRG/IBS

Code	Catégorie de revenu soumis à une retenue à la source IRG ou IBS	Revenus nets imposables	Taux	الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجر والإقطاعات الأخرى من المصدر لـ ق. د. / ق. م. أ. ش.	Montant à payer (en DA)
E 1 L 20	IRG/ Traitements salariaux, pensions et rentes viagères				
E 1 L 30	IRG/ Revenus des créances, dépôts et cautionnements		10 %		
E 1 L 40	IRG/ Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libératoire		15 %		
E 1 L 60	IRG/ Revenus des bons de caisse anonymes		50 %		
E 1 L 80	IRG/ Autres retenues à la source				
E 1 M 30	IBS/ Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1)		24 %		
E 1 M 40	IBS/ Autres retenues à la source				
3	(1) Jeldira relevé détaillé des retenues à la source par entreprise.	TOTAL			

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

برج بوعريريج في 08/10/2020

الموضوع: إشعار بالاستلام

المرجع: المواد 04 و 07 من قانون المالية لسنة 2000

SARL SENOUCI IMPORT/EXPORT

أنا الممضي أسفله السيد(ة).

النشاط الممارس :

.....IMPORTATION.....

.....ZONE INDUSTRIELLE B.B.A.....: عنوان المحل التجاري

يشرفني أن أعلمكم بأنني استلمت:

(1)- الإشعار بالتحقيق رقم: 201 / م م ج / 2020 المؤرخ في 29 / 09 / 2020

(2)- ميثاق المكا.....ف.

إمضاء المعني:

المحققين :

الملحق رقم 02

Envoyer par messagerie

Imprimer le formulaire

Série O n° 21 septies

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de redressement définitive suite au contrôle ponctuel de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)**

Madame, Monsieur,

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du [] et du [] en réponse à la notification de redressement N° [] du [] et la notification complémentaire / rectificative N° [] du []

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte [] feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Série G n° 1

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية
مفتشية

رقم التعريف الجبائي ..
أذكر في الخانة المقابلة حرف ورقم مادة إخضاعك
للضريبة المعد لسنة 20

الضريبة على الدخل الإجمالي
سنة 20

ختم التاريخ
للمفتش

التصريح بالمداخيل لسنة 20

تصريح ينبغي إرساله قبل
1 أفريل إلى مفتش إقامتكم.

I - اللقب (1) الأسماء:
(بين الاسم الشائع)

تاريخ ومكان الميلاد: الجنسية:
المهنة: رقم بطاقة الإقامة (بالنسبة للأجانب):

عنوان الإقامة المعتادة: إلى أجنبي 20 :
الرمز البريدي: إلى أجنبي 20 :
الرمز البريدي:
(في حالة تغيير العنوان خلال السنة)

(1) بالنسبة للنساء المتزوجات يذكر لقب الأنسة .

II - الحالة العائلية (إلى أجنبي من سنة فرض الضريبة):

أعزب 1 متزوج 2 أرمل 3 مطلق 4 (ضع علامة x في الخانة الملائمة لحالتك).

اللقب العائلي والإسم المعتاد للزوج: تاريخ ومكان الزواج:
بالنسبة للزوجة أذكر لقب الأنسة:

تاريخ ومكان ميلاد الزوج: تاريخ ومكان الطلاق:

رت ! للزوج:

عدد الأطفال الأحياء: عدد الأطفال المكفولين:

III - طلب فرض الضريبة المشتركة بين الزوج والزوجة:

أنا المضي أسفله:

وكذا زوجتي المولودة: وكذا زوجتي المولودة:

تطلب فرض الضريبة المشتركة من أجل حساب الضريبة على الدخل الإجمالي لسنة 20

ب: في: 20

إمضاء الزوجين

ملحوظة: فرض الضريبة المشتركة بحول الحق في تخفيض 10٪ من الدخل الإجمالي للضريبة.

تصريح شرفي
بالالتزام بمعايير الأمانة والالتزام العلمية في إعداد مذكرة الماستر


المعني اسفله

طالب (ة) بنون طوالة لحنفر المولود(ة) بتاريخ: 1975/03/05 بالصادرة
حامل لبطاقة التعريف الوطنية (أورس) رقم: 3111/2049/1464 الصادرة بتاريخ: 2013/04/09 عن بلدية الصادرة
سجل بالسنة الثانية ماستر شعبة المحاسبة المحاسبية تخصص محاسبة وعمالة خلال السنة الجامعية 2013/2014
لمعد مذكرة الماستر التي تحمل عنوان: دور المحاسبة المحاسبية

في عالم التحفيز المحسوب في المحاسبة

صاح بشرفي أنني التزمت بمراعاة معايير الأمانة والالتزام العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حوز بتاريخ: 2013/06/07

التوقيع و البصمة


المخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الدور الذي يلعبه التحقيق المصوب في المحاسبة والذي تم استحداثه بغرض تعزيز المراجعة الجبائية في الجزائر مقارنة بأنواع التحقيقات الأخرى. فزيادة على كونه آلية من آليات المراجعة الجبائية التي تساهم في استرجاع حقوق الخزينة العمومية من خلال مكافحة التهرب الضريبي واكتشاف الأخطاء والإغفالات التي يرتكبها المكلفين بالضريبة وتصحيحها بهدف دعم النظام الجبائي الجزائري الذي يعتبر تصريحي يعطي للمكلفين الحرية في تصريحاتهم الجبائية الدورية والسنوية، حيث توصلت الدراسة إلى أن التحقيق المصوب في المحاسبة أقل شمولية وأكثر سرعة من التحقيق المحاسبي غير أنه أقل فعالية من التحقيق المحاسبي، وهذا مما تجلى لنا من خلال الدراسة التطبيقية بمركز الضرائب لبرج بوعرييج لأربع سنوات غير متقدمة 2017-2020 ، باعتمادنا على مقارنة التحقيق المصوب في المحاسبة المستحدث مع أشكال الرقابة الأخرى التي تم دراستها في هذا البحث وهي التحقيق المحاسبي و التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة وذلك على جملة من المؤشرات الضريبية هي الحصيلة المالية، نسبة تحصيل المبالغ المستدركة لتقييم مردودية وفعالية كل شكل من أشكال الرقابة.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الجبائية، التحقيق المصوب في المحاسبة.

Sommaire.

Cette étude vise à mettre en évidence le rôle joué par la vérification *Ponctuelle de comptabilité*, qui a été créée dans le but de valoriser le contrôle fiscal en Algérie par rapport aux autres types d'enquêtes. En plus d'être l'un des mécanismes de contrôle fiscal qui contribuent au recouvrement des droits du trésor public en luttant contre la fraude fiscale et en découvrant et corrigeant les erreurs et omissions commises par les contribuables, dans le but de soutenir le système fiscal algérien, qui est considéré déclarative qui donne la liberté aux contribuables dans leurs déclarations fiscales périodiques et annuelles. cela nous est apparu évident à travers l'étude appliquée du centre des impôts de Bordj Bou Arreridj pendant quatre années non obsolètes 2017-2020, sur la base de notre comparaison de la nouvelle Vérification de comptabilité ponctuelle avec les autres formes de contrôle qui ont été étudiées dans cette recherche, à savoir La vérification de comptabilité et La vérification approfondie de la situation fiscale d'ensemble sur un certain nombre d'indicateurs fiscaux que sont le résultat financier, le pourcentage de recouvrement des sommes remboursées pour apprécier la rentabilité et l'efficacité de chaque forme de contrôle.

Mots-clés : contrôle fiscal, Vérification de comptabilité ponctuelle.